العدد السابع

حق ومعرفة 7

عدد خاص أبريل 2024

نرشح لكم

"فرحة" الفيلم الذي أغضب مسئولين إسرائيليين

هل تعلم

"فلسطين" والقانون الدولي لحقوق الإنسان

أدب السجون

"الجوائب الإبداعية للأسرى الفلسطينيين" من أدب السجون لأطفال النطف

مقال رأي

التمييز العنصري وخطره على السلام العالمي

برنامج تعزيز ثقافة حقوق الإنسان HRCP

المفوضية المصرية للحقوق والحريات ECRF
Egyptian Commission for Rights and Freedoms

"فرحة"

الفيلم الذي أغضب مسئولين إسرائيليين

مقدمة لابد منها:

ربما قبل الحرب على غزة كان فيلم "فرحة" سيعد من الأفلام الأكثر تجسيدا لما حصل عشية النكبة الفلسطينية الاولى من تهجير قسري وقتل ولكن مع الأسف، فإن العملية العسكرية الإسرائيلية في غزة نجحت بشكل لا مثيل له في إعادة تجسيد جرائم نكبة 1948 على الأرض مجددا ، وعلى مرأى ومسمع العالم أجمع، وفي ضربة قوية لقوانين حقوق الإنسان، والقوانين الدولية، التي أرستها الأمم المتحدة لتفادي تكرار فظائع الحروب العالمية، التي عصفت بالإنسانية.

ويبدو أن تلك القوانين التي اتفقت عليها الإنسانية في لحظة ما، فشلت في تجاوز شريعة الغاب، فلم يتعلم الإنسان من أخطائه والآن يعود إلى سيرته الأولى.

"فرحة"..على وقع النكبة الأولى

في 1 ديسمبر 2022، أطلقت نتفليكس فيلم فرحة، وهو أول فيلم روائي طويل للمخرجة دارين سلام وبداية علاقة السينما الأردنية بجوائز الأوسكار.

صورة من الحساب الرسمي لفيلم فرحة على منصة (X)

ودارين سلام هي شابة فلسطينية ابنة عائلة هجرها الاحتلال كحال الآلاف منذ العام 1948، وكما يقولون ما حك لحمك إلا ظفرك، فالقصة وقائعها حقيقية تماما، حكتها والدة دارين لابنتها.

يحكي الفيلم قصة الفتاة فرحة قبل طرد وتزوج الفلسطينيين عام 1948. كانت فرحة البالغة من العمر 14 عاما تلعب مع فتيات أخريات في قرية فلسطينية.

وبينما تتحمس الفتيات الأخريات لزواج صديقتهن، تحلم فرحة بمتابعة التعليم والذهاب إلى المدرسة في المدينة مثل صديقتها المفضلة فريدة.

صورة من الفيلم

تطلب فرحة من والدها تسجيلها في المدرسة، لكن والدها يريدها أن تتزوج بدلاً من ذلك، تصمم الابنة حتى يوافق الوالد المحب، ولكن يافرحة ماتمت.

تصل الجماعات الصهيونية المسلحة إلى أطراف قرية والد فرحة الذي يعمل كمختار لها، وبينما تحتفل فرحة بخبر موافقة والدها مع صديقتها المفضلة فريدة، سمعت أصوات القنابل من بعيد.

تركض فرحة وفريدة إلى القرية ليجداها في حالة اضطراب مع أصوات مكبرات الصوت العسكرية التي تطلب من سكان القرية الإخلاء، وبينما يبقى والد فرحة للدفاع عن قريته ترفض فرحة المغادرة.

يعيدها والدها إلى منزلهم ويسلح نفسه ببندقية ويغلق فرحة في المخزن ويطلب منها البقاء مختبئة، أخبرها أنه سيجمعها عندما يكون الوضع آمنًا.

1948، وكما يقولون ما حك لحمك إلا ظفرك، فالقصة وقائعها حقيقية تماما، حكتها والدة دارين لابنتها.

وبينما فرحة محتجزة في مخزن المؤن لعدة أيام دون أي أخبار من والدها، تستمر في سماع أصوات القنابل وطلقات الرصاص من بعيد ولا تستطيع إلا أن تنظر من خلال فتحة في مخزن المؤن إلى فناء المنزل.

تجد عائلة فلسطينية مكونة من أبو محمد وأم محمد وطفليهما الصغار تدخل منزلها، حيث تلد الأم طفلها في باحة منزل فرحة.

تطلب فرحة من أبو محمد السماح لها بالخروج، لكن قبل أن يتمكن من ذلك، تتوقف دورية عسكرية إسرائيلية خارج المنزل وتطالب الأسرة بالخروج والاستسلام. يخرج أبو محمد إلى الخارج ويواجه قائد الدورية ومخبراً فلسطينياً يرتدي قناعاً.

ويبدو أن المخبر الفلسطيني يعرف سكان القرية، وأخبر القائد المحتل أن أبو محمد من قرية أخرى.

يقوم القائد بتفتيش المنزل بحثاً عن أسلحة ويجد عائلة أبو محمد مختبئة في المنزل.

أب وأم أنجبت للتو وابنتان قُتلوا جميعًا بدم بارد على يد الجنود بناء على أوامر قائدهم السادي، بعد لحظات قليلة من تهديده بفتح معدة الأم للتحقق من وجود جنين حيث كانت بطنها ممتلئة.

يُترك الطفل المولود نفسه ليموت بعد أن تلقى أحد الجنود أمرًا بإنهاء حياته ولكن "دون إضاعة رصاصة".

ربما قبل الحرب على غزة كان فيلم "فرحة" سيعد من الأفلام الأكثر تجسيدا لما حصل عشية النكبة الفلسطينية الأولى ولكن مع الأسف، فإن الاحتلال الإسرائيلي نجح بشكل لامثيل له في إعادة تجسيد جرائمه على الأرض مرة جديدة وعلى مرأى ومسمع العالم أجمع

فرحة العاجزة تستمع إلى صرخات الطفل الذي ترك ملقى على الأرض تحت أشعة الشمس الحارقة. البكاء المفجع الذي استمر حوالي دقيقة. ثم الصمت.

يرى المخبر الفلسطيني فرحة من فتحة المخزن ويتعرف عليها وينادي باسمها لكنه لا يكشف للجنود الإسرائيليين عن مكان وجودها.

تكافح فرحة لفتح باب المخزن المغلق للوصول إلى الطفل لكن محاولاتها تفشل، حتى تجد مسدسًا مخفيًا تستخدمه لإطلاق النار على قفل الباب.

بعد الخروج من المخزن، وجدت فرحة الطفل ميتًا، تغادر قريتها وهي تسير في حالة من الألم واليأس.

البوستر الرسمي للفيلم

تظهر خاتمة تذكر أن فرحة لم تجد والدها أبدًا وأن مصيره بعد الشتات لا يزال مجهولاً، ويعتقد أنه قُتل في أحداث النكبة، تشق فرحة طريقها في النهاية إلى سوريا وتروي قصتها التي تناقلتها الأجيال.

تم تصوير الفيلم في الأردن، وهو يعد من أفلام الصورة، والملابس الجيدة جدا، وهو من تصوير راشيل عون، حيث تذكر مخرجة الفيلم في مقابلاتها التلفزيونية لاحقا، أن أفراد الطاقم كانوا يبكون خلف الشاشات، فأخيرا يشاهدون مأساتهم تتجسد، وهم الذين طالما سمعوا عنها من أجدادهم.

"فرحة"..محاولات المنع

حين عرض الفيلم هاجمته جماعات صهيونية واتهمته بالتلفيق، وحاولت منعه أو حتى الهجوم عليه عبر مواقع تقييم الأفلام العالمية كموقع IMDB، ولكن نجحت إسرائيل في إثبات ما سعت لنفيه عبر سنوات، وأطلقت الدعاية والتي منها عربية بالمناسبة القائلة بأن الفلسطينيين هم من باعوا أرضهم.

أصدرت الأردنيات مخرجة فيلم "فرحة"، دارين سلّام، ومنتجتاه ديمة عازر وآية جردانه، بيانًا ردون فيه على "الهجوم العنيف" من مسؤولين في الحكومة الاسرائيلية، ووسائل إعلامية.

جردانة وسلّام وطاهر وعازر (من اليسار إلى اليمين) (Getty Image)

وجاء في بيان سلّام وعازر وجردانه الذي نشر على الصفحة الرسمية لفيلم "فرحة" على "إنستجرام"، أنه "خلال الـ48 ساعة الماضية، تعرض فيلمنا فرحة لهجوم عنيف من قبل مسؤولي الحكومة الإسرائيلية ووسائل الإعلام الإسرائيلية وكذلك من قبل أفراد إسرائيليين على وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من المنصات".

دانت المخرجة والمنتجتان "كل الاتهامات لتشويه سمعة فرحة، والحملة المنظمة ضده على موقع IMDb لخفض تقييمه بشكل كبير، ومحاولات وقف عرض الفيلم في مسرح سرايا يافا، والتهديدات بإلغاء اشتراكات منصة تنفيلكس في حالة بدء عرض الفيلم عليها".

كان وزير المالية الإسرائيلي آنذاك، أفيجدور ليبرمان، قد شن هجوما على الفيلم، وقال في بيان نشره على تويتر، إنه "من الجنون أن تبث نتفليكس فيلما هدفه خلق ذريعة كاذبة والتحريض على كراهية الجنود الإسرائيليين".

أضاف الوزير "لن نسمح بتشويه سمعة جنود الجيش الإسرائيلي"، مضيفا: "وجهت القيادة المهنية في وزارة المالية لاتخاذ إجراءات لسحب الميزانية عن مسرح السرايا في يافا الذي اختار عرض الفيلم ".

واعتبر وزير الثقافة الإسرائيلي، حيلي تروبر، أن "تقديم مسرح إسرائيلي منصة لهذه الأكاذيب والتشهير هو وصمة عار"، داعيًا إدارة المسرح "إلى العدول عن قرارها عرض الفيلم" غير أن المسرح عرض الفيلم مساء الأربعاء.

صورة من حساب المستخدم الخاص بفيلم فرحة

بإشادة النقاد في روما وبوسان وجوتنبرج وليون، حصل الفيلم أيضًا على تمويل ما بعد الإنتاج من مهرجان البحر الأحمر السينمائي الدولي، كما تم عرضه في الدورة الافتتاحية للمهرجان في جدة في ديسمبر 2021، ثم فلسطين رام الله، وحصل على جائزة أفضل فيلم روائي طويل للشباب في حفل توزيع جوائز شاشة آسيا والمحيط الهادئ لعام 2022، كما ترشح لفئة أفضل فيلم روائي عالمي في حفل توزيع جوائز الأوسكار الخامس والتسعين.

قواعد اللعبة

1- مجموعة من الأسئلة إجاباتها عباره عن ارقام (إما تاريخ بالسنة أو رقم مادة فى اتفاقية دولية أو الدستور).

2- كل إجابة سؤال اما تحتوي على رقم واحد أو رقمين بحد أقصى.

3- كل رقم من الارقام يقابله حرف من حروف الهجاء. مثلا(1 = أ) (28 = ي)

4- تتكون الاجابة من مجموعة من الكلمات كل كلمة تتكون من مجموعة حروف لتحديد الحروف يجب الإجابة عن كل سؤال بمعرفة الرقم الخاص به مثلا (1 6 24 8 / 12 28 20) ليكون المقابل الخاص بها مثلا (ا ح م د / س ي ف) وهي إجابة السؤال الأساسي الخاص باللعبة.

5- فى حالة كانت الإجابة تاريخ معين يتم الأخذ بتاريخ الآحاد والعشرات فقط مع استبعاد المئات والآلاف بمعني اذا كانت الاجابة هي تاريخ سنة 1948 اذا رقم الإجابة المطلوب هو (48) أو كان التاريخ 2006 اذا رقم الاجابة المطلوب هو (6)

6- للمساعدة تم وضع حروف في بعض الكلمات كإجابة على سؤال معين بدل الأسئلة.

7- تكرار الاسئلة يعني تكرار الحرف في كلمة أو الكلمات المختلفة.

1 أ	2 ب	3 ت	4 ث	5 ج
6 ح	7 خ	8 د	9 ذ	10 ر
11 ز	12 س	13 ش	14 ص	15 ض
16 ط	17 ظ	18 ع	19 غ	20 ف
21 ق	22 ك	23 ل	24 م	25 ن
26 ه	27 و	28 ي		

الإجابة من كلمتين

الكلمة الأولي:

1- رقم مادة في اتفاقية بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب تنص على أنه "يجب احترام وحماية الموظفين وإدارة المستشفيات المدنية، بمن فيهم الأشخاص المكلفون بالبحث عن الجرحى والمرضى المدنيين والعجزة والنساء النفاس وجمعهم ونقلهم ومعالجتهم".

2- لتعرف الحرف ثُم بطرح 171 من رقم القرار الذي تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة وينص على حق العودة والتعويض للاجئين الفلسطينيين.

3- رقم الشهر الذي تبنت فيه الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار الذي أسس وكالة غوث وتشغيل اللاجئين (الأونروا).

4- مادة في اتفاقية دولية تنص على أن "يكون الجرحى والمرضى وكذلك العجزة والحوامل موضع حماية واحترام خاصين".

5- لتعرف الحرف ثُم بطرح 450 من رقم قرار تبناه مجلس الأمن رفض الاعتراف بقرار إسرائيل ضم القدس؛ واعتبره لاغياً وباطلاً وغير شرعي.

6- رقم مادة في اتفاقية تعود للعام 1907 تحظر مهاجمة أو قصف المدن والقرى والمساكن والمباني غير المحمية أياً كانت الوسيلة المستعملة.

الكلمة الثانية:

1- رقم الشهر الذي أدرجت فيه منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) كنيسة المهد والبلدة القديمة في بيت لحم بما فيها طريق الحجاج، على قائمة التراث العالمي.

2- رقم الشهر الذي صدر فيه القرار الأممي الذي طالب - في عام 1981 - إسرائيل بالكف عن أي حفريات أثرية في القدس الشرقية بشكل عام مع التركيز على جبل الهيكل "المزعوم".

3- (ة)

سؤال اللعبة

في هذه المرة لن نسأل عن اتفاقية أو معاهدة دولية ولكن عن جملة بسيطة لها معاني كثيرة، أهمها عودة الحق المسلوب.. تعرف على حروف هذه الجملة بإجابة الأسئلة أدناه

"الجوانب الإبداعية للأسرى الفلسطينيين"

من أدب السجون لأطفال النطف

"الجوانب الإبداعية للأسرى الفلسطينيين" دراسة مهمة للدكتور رأفت حمدونة المتخصص في شؤون الأسرى الفلسطينيين، والذي كان واحدا منهم على مدار 15 عاما، ومنذ أن كان في عمر العشرين، ليقضي زهرة شبابه في غياهب السجون الإسرائيلية ، لأسباب نضالية.

ربما أهم ما يميز تلك الدراسة أنها علمية إحصائية بحتة بعيدة عن البكائيات، أو حتى محاولة جلب التعاطف لهؤلاء، بل إنها تطلعك بشكل مباشر على وسائل الأسرى في مقاومة الاحتلال، من داخل سجونهم، ورغم الظروف الشديدة القسوة، التي يعيشونها.

يقول الكاتب أن الوقت داخل السجن هو أهم عدو يواجهك كأسير عموما، وفي التجربة الفلسطينية خصوصا يقضي أغلب المعتقلين فترات طويلة جدا، محرومين من وسائل الإلهاء، أو حتى التثقيف، خصوصا بعد وصول بنيامين نتنياهو إلى الحكم، ووزيره المتطرف إيتمار بن غافير، الذي طالما حرض على تعذيب الأسرى، وحرمانهم من سبل الحياة، الذي برر زياراته لسجون الأسرى ذات مرة بـ "التحقق من أن ظروف الأسرى لن تتحسن".

الوقت أيضا إما يقودك إلى الجنون أو الإبداع في فنون مقاومة الفراغ، والتي منها أنتجت البشرية ما يسمى بأدب السجون، والتي للإنتاج الفلسطيني نصيب مهم منها مع الأسف.

تأتي هذه الدراسة في تبيان الوجوه المختلفة لشعب فلسطيني طالما اتهمه من يناهض حق الفلسطينيين في تقرير المصير، بالجهل، والبربرية، فها هو أديب، وشاعر، ومثقف نوعي، لم يكسره القيد على مدار عشرات السنوات.

الدراسة ترصد الجوانب الإبداعية للأسرى الفترة من 1985 – 2015، وكما أسلفنا حرص الباحث فيها على اتباع الطرق العلمية وعدم الاكتفاء بالانطباعات.

نماذج من أدب السجون

التنظيم والتماسك في مواجهة جرائم الاحتلال

تدرج الكاتب في عرض دراسته، إذ رصد في البداية مظاهر تضييق السجان على الأسرى الفلسطينيين، وسبله المختلفة لكسر إرادة الأسير.

يقول الكاتب أن عمليا تعد السجون الإسرائيلية من أسوأ عشرة سجون في العالم نظراً لظروف الاعتقال بداخلها، وطرق التحقيق التي يخللها ألوانا من التعذيب، والقتل الممنهج للأسرى، سواء كان عبر الأسلحة الحية، أو سوء التغذية، والاقتحامات الليلية، وكذلك الإهمال الطبي.

في السياق ذاته رفض الكاتب تشبيه السجون الإسرائيلية بسجن الباستيل الفرنسي الذي أنشأ في فرنسا بين عامي 1370- 1383 م، كحصن للدفاع عن باريس، ومن ثم كسجن للمعارضين السياسيين المحرضين على الدولة والجناة أخلاقياً، إذ اعتبره قليل من قسوة الحياة في السجون الإسرائيلية.

"سنجعل من المعتقل وسيلة لتخريب هؤلاء الفلسطينيين"، هكذا خطط الاحتلال للفلسطينيين، والتي جسدتها مقولة اسحق رابين، إذ أعدت إدارة السجون الإسرائيلية، الطواقم المتخصصة والمدربة؛ لتحطيم الروح المعنوي للمناضلين وتفريغهم من محتواهم الثقافي.

يسترسل الكاتب في وصفه للممارسات الإجرامية ضد المعتقلين الفلسطينيين أن وظيفتها قتل الروح الثورية، ودفعهم للندم على انتمائهم، وفي النهاية توبتهم وخلق انسان مختلف تماماً، انسان خانع مستسلم للواقع والقوة ، مقتنع بعبثية النضال الوطني بحسب ما يورد الكاتب في دراسته.

اتبع الإسرائيليون في الأمني، والإسقاط الأخلاقي وضرب الأطر التنظيمية، وافتعال الأحداث، وإثارة الفوضى، ونشر الإشاعة، واستخدام وسائل ردعية وغير انسانية".

يقول الكاتب أن تحمل الأسرى الكثير من أشكال التعذيب في السجون الإسرائيلية، وسقط منهم العشرات من أجل بلورة أشكال وهياكل تنظيمية، وسعوا للحفاظ على تنظيمهم، وكانوا على يقين أن تماسكهم يمنحهم قوة في مواجهة إدارة السجون، وغلبت هنا المصالح الوطنية العليا على الأنا والذاتية، والحزبية أيضاً.

بحسب الدراسة، استشهد 207 أسيراً فلسطينياً خلال الفترة ما بين1967- 2015م، منهم 71 أسيرا تحت التعذيب، ونحو 55 نتيجة الإهمال الطبي، وسوء الرعاية الصحية، و7 آخرين، جراء إصابتهم برصاصات قاتلة، إضافة إلى 74 أسير تم قتلهم عمداً، وتصفيتهم جسدياً بعد اعتقالهم إلى جانب استهداف الأسير نفسياً بممارسة التعذيب النفسي، تحت الضغط وبالتهديد والوعيد، الأحكام العالية لقتل الإبداع لديهم، والعزل الانفرادي، وعدم تواصله مع محيطه عبر منع الزيارة عنه لمدة تزيد عن خمس سنوات.

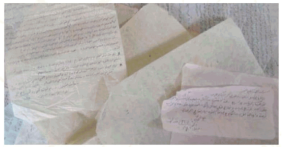

رسائل بخط دقيق لتهريبها إلى الخارج أو لسجون أخرى

مراحل التضييق على الإبداع

في الجوانب الإبداعية ومحاولة طمسها مُنع الأسرى من امتلاك الأوراق، والأقلام أو الكتب، وكانت غرفهم تتعرض لتفتيش الدقيق ليتم خلالها قلب الغرف، وتحطيم محتوياتها، والعبث بأغراض وملابس الأسرى الأخرى، خلافا للمعاملة غير الإنسانية، بتشغيل الأسرى وفق نظام السخرة بهدف الاستغلال والإذلال، والمهانة التي تمنع أي شكل من أشكال الإبداع، خصوصا في أولى مراحل الأسر.

ردت إرادة الأسرى على الجرائم ضدها، عبر مراحل، ففي الثمانينات كان الإضراب الكبير الذي حقق خلاله الأسير الكثير من الإنجازات، مثل إدخال التلفاز، والراديو وإدخال الكتب، والملابس.

الإنجازات نفسها حاولت اسرائيل الانقضاض عليها، وظل الوضع في شد وجذب حتى جاء العام 1994 الذي تزامن مع اتفاقية أوسلو الشهيرة، والتي فتحت الباب أمام النضال السياسي، على أمل الإفراج عنهم.

حينها اعتقدت مصلحة السجون الإسرائيلية أنها أمام واقع جديد يمكنها من استعادة ما انتزع منها خلال السنوات الماضية، لذلك شهدت تلك المرحلة موجة من العزل لعدد كبير من الأسرى والقيادات، واستفحل الأمر مع التضييق عليهم بالزيارات، ما قوبل بالإضراب العام داخل السجون في مايو عام 2000.

من إبداعات الأسرى داخل السجون

> تحمل الأسرى الكثير من العذابات في السجون الإسرائيلية، وسقط منهم عشرات الشهداء من أجل بلورة أشكال وهياكل تنظيمية، وسعوا للحفاظ على تنظيمهم، وكانوا على يقين أن تماسكهم يمنحهم قوة في مواجهة إدارة السجون، وغلبت هنا المصالح الوطنية العليا على الأنا والذاتية، والحزبية أيضاً

أدب السجون كوسيلة للمقاومة

في تقدير الكاتب كان لتلك الجرائم، والانتهاكات أثرا عكسيا، حيث ساهمت في تنمية الإبداع لدى الحركة الأسيرة باستغلال الوقت، وبناء الذات الثورية، وتقوية العلاقات الفصائية داخل السجن، وتعزيز مفهوم النقد الذاتي، والانضباط والرقابة.

كما ظهر أدب السجون بكافة أشكاله، حيث اعتبر الأسير أن القلم اداة للمقاومة بعد الاعتقال، و الورقة هي ساحة المعركة على كل الجبهات، معركة إظهار المشاعر النبيلة مقابل ثقافة الحقد والكراهية، وتحطيم القيمة الإنسانية، معركة العلم، والمعرفة مقابل سياسة التجهيل والأمية، معركة الأمل والتفاؤل مقابل سياسات التشاؤم والتيئيس والإحباط، معركة الفرح والحرية، هكذا وصف الكاتب خلفية الإبداع لدى الحركة الأسيرة.

وصف المؤلف أدب السجون الفلسطيني بأدب يغلب عليه المقاومة، كما يعتبره جزء لا يتجزأ من الأدب العربي المعاصر، وبالتالي الأدب الوطني، والعالمي الحديث.

ميز الكاتب ذلك الأدب بإنسانيته، ورقة مشاعر وأحاسيس ومصداقية، وقدرة على التعبير والتأثير، وهو كل ما كتبه الأسرى داخل الاعتقال وليس خارجه، بشرط أن يكون من أجناس الأدب كالرواية، القصة، الشعر، النثر، الخاطرة، المسرحية، والرسالة.

كما عدد المؤلف خصائص هذا الأدب، التي أهم ما يميزها الحيوية، والانفعال، والتجربة الحية الصادقة، كونه نتج من رحم المعاناة، كما يتميز بالرمزية، فغالبا ما يلجأ الكاتب إلى الرمز للتعبير عما يعتلج في حناياه، ويتميز أيضا بالتصوير الفني، والبلاغة، والاختزال، والعاطفة المتأججة، وسعة الخيال، والحزن المشوب بالتحدي، والثقافة الواسعة.

ويعتقد الكاتب أن أدب السجون له انعكاسه الكبير والإيجابي على نفسية الأسير والواقع الاعتقالي كونه يعبر عن ذواتهم وآمالهم وطموحاتهم الشخصية والوطنية ويخرجهم من ضغوط الاعتقال وأجواء الكبت والقيد إلى عالم الخيال الرحب.

وبعتقد الكاتب أن هناك صورتين واضحتين في أدبيات الأسرى عن الأسير والسجان، فمن ناحية يتميز الأدب الأسير بالثقافة الإيجابية، في حين أن السجان دائما لغته عدائية، لذلك أدبيات الأسرى وضحت ثقافة السجان السلبية، ووضحت ثقافة الأسير الإيجابية، وكذلك تحدثت أدبيات الأسرى عن نطاق سيطرة الأسير على الوقت الذي أشغله بالشكل الإيجابي والذي كان السجان يحاول بأن يكون هذا الوقت ضد الأسير لتدميره نفسيا وثقافيا ووطنيا وغير ذلك.

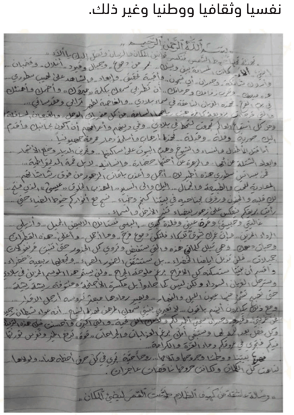

رسالة من أسيرة فلسطينية لابنتها في زفافها بلغة أدبية رفيعة

كان لأدب السجون الكثير من التأثير على المجتمع الفلسطيني الذي وجد فيه الصدق في المشاعر والبعد عن الذات والمصلحة الشخصية إلى الشيء العام والمصلحة الوطنية، وأوصل للقارئ الكثير من الرمزية والتجارب الاعتقالية وتحذير المقاومين في الكثير من النواحي الأمنية والخروقات التنظيمية وتصويبها ووسائل وأساليب التحقيق والتنبيه للغامض فيها، والانتماء، يجزم الباحث أن ما هو مجهول من إبداعات الأسرى الأدبية، وما تم مصادرته من قبل إدارة مصلحة السجون الإسرائيلية، ومن لم ير النور بالطباعة بسبب القصور باتجاه أدب السجون لهو أكثر بكثير مما عرف وما يتم إبرازه وجمعه.

لهذه الإسهامات الهامة حصة لا بأس بها في إصدارات اتحاد الكتاب الفلسطينيين، وفي الملاحق الأدبية والثقافية في الصحف والمجلات المحلية وحتى في الكتب المترجمة إلى لغات أجنبية، كمثال إصدار اتحاد الكتاب باللغة الانجليزية نصوص قصة قصيرة - حيث مثل عدد المشاركين من الأدباء في هذا الإصدار الذين تخرجوا من تجربة الاعتقال 15 من أصل 44 أي ما يقارب الثلث.

كما أن التجربة الثقافية والإبداعية في المعتقلات حققت إنجازات لفتت انتباه عدداً من الباحثين والدارسين والأكاديميين على المستوى الفلسطيني والعربي والدولي.

فضلا عن الأدب تعرض الكاتب خلال الدراسة إلى الكثير من مظاهر إبداع الأسرى، عبر الأفعال النضالية الأخرى، مثل الإضراب المفتوح عن الطعام، أو ما يعرف بمعركة الأمعاء الخاوية، أو المعركة الاستراتيجية في السجون" هو امتناع المعتقل عن تناول كافة أصناف، وأشكال المواد الغذائية الموجودة في متناول الأسرى باستثناء الماء وقليل من الملح"، ومما لا شك فيه أن هذه المعركة تشكل خطوة بالغة الخطورة والأقسى، التي يلجأ إليها المعتقل بعد نفاذ كافة الخطوات النضالية التكتيكية الأخرى وعدم الاستجابة لمطالبهم عبر الحوار المفتوح بين سلطة السجن ، واللجنة النضالية الخاصة بالمعتقلين .

> عمليا تعد سجون الاحتلال الإسرائيلي من أسوأ عشرة سجون في العالم نظراً لظروف الاعتقال بداخلها، وطرق التحقيق التي يخلقها أوانا من التعذيب، والقتل الممنهج للأسرى، سواء كان عبر الأسلحة الحية، أو سوء التغذية، والاقتحامات الليلة، وكذلك الإهمال الطبي

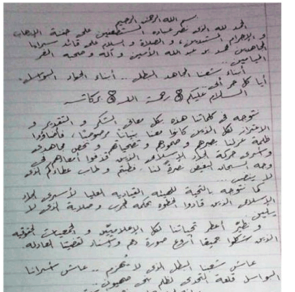

رسالة شكر وجهها الأسرى للمتضامنين معهم بعد إضراب مفتوح عن الطعام

النطف المهربة "سفراء الحرية"

كما شكلت ظاهرة النطف المهربة وسيلة للنضال بين أوساط الأسرى المتزوجين لإنجاب أطفال سفراء الحرية، أو ما عرف بالإنجاب من داخل السجون، أو كما يقول الكاتب "جميعها مسميات تدل على أحدث معركة إنسانية مستجدة لصناعة الحياة، حكاية بدأت بفكرة، وانتهت بحقيقة رغم كل قيود الاحتلال، معركة اعتمدت على حرب الأدمغة بين الأسرى والسجان، قوامها التطلع للحياة بعين متفائلة" .

برزت ظاهرة تهريب النطف بين أوساط الأسرى الفلسطينيين المتزوجين ومن امضوا فترات طويلة، ومن ذوي الأحكام العالية وممن حرموا بتكوين أسر وإنجاب ذرية بسبب واعتقالهم وحرمانهم من اهلهم وذويهم وزوجاتهم.

ظلت الفكرة قرابة عقدين إلى أن تحولت لواقع يقلل مخاجع الاحتلال، واعترضت الأسرى وذويهم ثلاث إشكاليات أساسية لتحقيق تلك الأمنية، فالناحية الشرعية والاجتماعية تم تخطيها حيث" أجازت المجامع الفقهية العملية التلقيح الصناعي بين الأزواج في حالة الضرورة، فهي مباحة في حالة العجز عن الإنجاب بالشكل الطبيعي، وفي حالة رغبة الزوجين في التناسل مصلحة مشروعة لهم".

أما الناحية الأمنية، فقد رفضوا فكرة الخلوة الشرعية داخل السجن لعدم الثقة بأخلاقية سلطات السجون الإسرائيلية التي لا تتوانى عن فضح الخلوة بالصوت والصورة واستخدامها كابتزاز، وعدم قبول الأزواج، لذلك تم اللجوء إلى تهريب النطفة المخزنة.

وبدأت أول محاولة عام 2002م، ولكنها لم تنجح بسبب قلة خبرة الأسرى في حفظ حياة الحيوانات المنوية، وتوصيلها للخارج، وضعف الإمكانيات العلمية والمهنية، حتى سجلت الحركة أولى نجاحاتها في 2012، لأسير محكوم عليه بـ 27 سنة سجن مؤبد

وفي ختام الدراسة يقترح الباحث مجموعة من التوصيات أهمها، تحديد المكانة القانونية للأسرى الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية على المستوى الدولي والمنظمات الحقوقية والإنسانية، وإلزام إسرائيل التعامل وفق تلك المكانة في كامل الحقوق، فضلا عن تدويل القضية، وجعلها من الأولويات.

وحفاظا على الجوانب الإبداعية يقترح إدخال مساقات تعليمية و تربوية ومنهجية لتناول التجربة الاعتقالية، وتواصل التنسيق بين وزارة التربية والتعليم وهيئة شؤون الأسرى والمحررين، والمؤسسات الفلسطينية التعليمية لكسر الحصار الإسرائيلي التعليمي والأكاديمي في السجون.

كذلك العمل على جمع وتوثيق إبداعات الأدب النضالي للأسرى، ووضع برامج تعليمية تربوية التعزيز الاهتمام به ونشره وحفظه، ووضع خطة لتبني إصدارات الأسرى الأدبية.

التمييز العنصري وخطره على السلام العالمي

بقلم / آمال خليفه

طالبة بكلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية

يحتفل باليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري سنويًا في اليوم الذي أطلقت فيه الشرطة في شاربفيل بجنوب إفريقيا النار وقتلت 69 شخصًا كانوا مشاركين في مظاهرة سلمية ضد "قوانين المرور" المفروضة من قبل نظام الفصل العنصري في عام 1960.

وفي عام 1979، اعتمدت الجمعية العامة برنامج الأنشطة التي يتعين الاضطلاع بها خلال النصف الثاني من عقد العمل لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري. وفي تلك المناسبة، قررت الجمعية العامة أن أسبوع التضامن مع الشعوب التي تكافح ضد العنصرية والتمييز العنصري، يبدأ في 21 آذار/مارس، ويحتفل به سنويا في جميع الدول.

ماذا يقصد بالتمييز العنصري

ظهرت كلمة التمييز منذ عقود فلم تكن وليدة اللحظة فقد بل وجدت منذ زمن وتطورت مرة بعد مرة، وأشهر مثال على ذلك هو التمييز العنصري الذي مارسته الأغلبية البيضاء ضد الأقلية السوداء في الولايات المتحدة الأمريكية على الرغم من كونها دولة تعتبر نفسها الرائدة في الحرية المدنية والمساواة والعدل إلا أنها عاشت فترة طويلة تعاني من ذلك التميز بل مازالت تعاني منه حتى الآن ليس بالصورة المباشرة أو المتعصبة كما السابق، وغيرها من المناطق التي عانت من التمييز بكل صورة وأشكاله.

تعددت التعريفات حول مفهوم التمييز العنصري ومنها:-

"التمييز العنصري هو التعبير غير القانوني للعنصرية، فهو يتضمن أي عمل سواء كان بقصد أو بغيره والذي ينتج عن استبعاد أشخاص على أساس العنصر وفرض أعباء عليهم وليس على غيرهم أو حجب أو تحديد حصولهم على الامتيازات المتاحة لبقية أفراد المجتمع، في مجالات يغطيها القانون. العنصر هو عامل واحد إذا ما وجد في وضع يمارس فيه التمييز العنصري".

"التمييز العنصري هو التقليل من قيمة الأشخاص وإقصائهم على أساس خصائص جسدية أو ثقافية تعسفية مُفترضة والتي تُنسب إليهم من الخارج. هذه الخصائص تُبنى من قبل أطراف بارزة في المجتمع على أساس إيديولوجيات عنصرية عمرها مئات القرون. هكذا يتم تقسيم الناس إلى مجموعات مثل البيض مقابل السود. الأشخاص الذين لا يوصفون بأنهم بيض يجدون صعوبة في الوصول أو عدم الوصول إلى الموارد والحقوق المادية وغير المادية". يجرّد التمييز العنصري الناس من إنسانيتهم حيث يُنسب إليهم الصفات السيئة والدونية مقارنة مع الفِئة السائدة. هذا كله يُفضي"

التمييز العنصري بأنه «شعور إنسان ما بتفوق عنصره البشري الذي ينتمي إليه (سواء على مستوى اللون أم الجنس أم على أي مستوى من خصائص الإنسانية)، وينشأ بالضرورة من هذا الشعور الغير سوي سلوك عدواني عنصري؛ لأنه يعزز من اعتقاد المرء بوجود تمايز بينه وبين الغير والآخر، مما يستوجب سيادة النظرة بوجود تفاوت بينه وبين مثيله الإنسان، ثم لتكبر تلك النظرة المرضية إلى النظرة بالتفاوت بين الأجناس، فيقرر من يؤمن بالنظرة العنصرية أن جنسه أعلى من جنس الآخر مما يبرر له السيطرة عليهم بقهرهم والانتقاص من إنسانيتهم والحط من قيمة كرامتهم الآدمية، وكذلك الاعتداء عليهم لكي يذعنوا لقدرهم التاريخي بأنهم الأقل قيمة ومكانة وبالتالي الأقل بجدوى الحياة».

مما تم سرده يمكن القول إن التمييز العنصري هو «أي تمييز أو استثناء أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني، ويستهدف أو يستتبع تعطيل أو عرقلة الاعتراف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها على قدم المساواة في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو في أي ميدان آخر من ميادين الحياة العامة».

دوافع التمييز العنصري

وقد ظهرت العديد من الدوافع التي جعلت من التمييز العنصري نمط حياة قائم على الاستعلاء من جهة والاستبعاد من الحياة من جهة أخرى حيث يعاني الأفراد من تكيل بمكيالين بين السكان فيمكن القول إن التمييز العنصري كان عبارة عن خطة مبرمجة متوازية لتحقيق دوافعها ومن تلك الدوافع

1. الدوافع الاقتصادية:-

حاول الأوروبيين في جنوب افريقيا زيادة ثروتهم عن طريق الثراء السريع باستغلال السود الأفارقة ونشر الدونية بينهم حتى استطاعوا السيطرة على الاقتصاد في جنوب إفريقيا على الرغم من أن التفرقة هم للأغلبية وسكان الأرض وهنا يمكن الإشارة إلى أن التمييز العنصري لا يشترط ممارسته على الأقلية السكانية فقط.

2. الدوافع العسكرية والاستراتيجية:-

من البديهي أن يحتاج الأوروبيون إلى من يحتفظ على تلك الثروة والعمران التي عملت جاهدة للحصول عليها لذلك حاول بجعل الافرقة لا يقوم على فعل شيء دون أمر منهم فكان لا مفر لهم من تنفيذ الأوامر.

3. الدوافع السياسية:-

عندما نحاول تلك الدول فعل ما يحلو لهم وهنا أنا أقصد بكلامي دول الشمال أو الغرب أو الدول المتقدمة دون أن تترك نذوب أو إدانة من العالم السياسي فهي تسعى وتحاول تبرير وتفسير ما تقوم به على أنه خدمة إلى تلك الدول المتخلفة التي تحتاج الى معلم أو موجه لهم من أجل الاستمرار واستكمالا على مثال قارة أفريقيا فقد عمل الأوروبيون إلى تقديم عذر نشر الثقافة الأوربية المتقدمة في جنوب أفريقيا من أجل إتاحة الفرصة لهم للتقدم.

4. الدوافع الاجتماعية:-

في الغالب تسعى الأنظمة الاستيطانية إلى وضع نظام اجتماعي فذلك يعتبر الخطوة الأولى التي تحققها فمن خلال التسلسل الهرمي أو الهيراركية الاجتماعية تسيطر الجماعة التي تمارس التمييز على مناحي الحياة من اقتصاد ونظام عسكري وغيره من الأنظمة الأخرى لذلك لجأت الأقلية البيضاء في افريقيا والأغلبية البيضاء في الولايات المتحدة الأمريكية إلى جعل الفارق الاجتماعي شاسع جنى لا يتمكن المضطهدون اللاحق بركب النظام.

دوافع التمييز العنصري

وقد ظهرت العديد من الدوافع التي جعلت من التمييز العنصري نمط حياة قائم على الاستعلاء من جهة والاستبعاد من الحياة من جهة أخرى حيث يعاني الأفراد من تكيل بمكيالين بين السكان فيمكن القول إن التمييز العنصري كان عبارة عن خطة مبرمجة متوازية لتحقيق دوافعها ومن تلك الدوافع

1. الدوافع الاقتصادية:-

حاول الأوروبيين في جنوب افريقيا زيادة ثروتهم عن طريق الثراء السريع باستغلال السود الأفارقة ونشر الدونية بينهم حتى استطاعوا السيطرة على الاقتصاد في جنوب إفريقيا على الرغم من أن التفرقة هم للأغلبية وسكان الأرض وهنا يمكن الإشارة إلى أن التمييز العنصري لا يشترط ممارسته على الأقلية السكانية فقط.

2. الدوافع العسكرية والاستراتيجية:-

من البديهي أن يحتاج الأوروبيون إلى من يحتفظ على تلك الثروة والعمران التي عملت جاهدة للحصول عليها لذلك حاول بجعل الافرقة لا يقوم على فعل شيء دون أمر منهم فكان لا مفر لهم من تنفيذ الأوامر.

3. الدوافع السياسية:-

عندما نحاول تلك الدول فعل ما يحلو لهم وهنا أنا أقصد بكلامي دول الشمال أو الغرب أو الدول المتقدمة دون أن تترك نذوب أو إدانة من العالم السياسي فهي تسعى وتحاول تبرير وتفسير ما تقوم به على أنه خدمة إلى تلك الدول المتخلفة التي تحتاج الى معلم أو موجه لهم من أجل الاستمرار واستكمالا على مثال قارة أفريقيا فقد عمل الأوروبيون إلى تقديم عذر نشر الثقافة الأوربية المتقدمة في جنوب أفريقيا من أجل إتاحة الفرصة لهم للتقدم.

4. الدوافع الاجتماعية:-

في الغالب تسعى الأنظمة الاستيطانية إلى وضع نظام اجتماعي فذلك يعتبر الخطوة الأولى التي تحققها فمن خلال التسلسل

الهرمي أو الهيراركية الاجتماعية تسيطر الجماعة التي تمارس التمييز على مناحي الحياة من اقتصاد ونظام عسكري وغيره من الأنظمة الأخرى لذلك لجأت الأقلية البيضاء في افريقيا والأغلبية البيضاء في الولايات المتحدة الأمريكية إلى جعل الفارق الاجتماعي شاسع جدًا لا يتمكن المضطهدون اللاحق بركب النظام.

تاريخ التمييز العنصري

كما تم الإشارة سابقا إلى أن التمييز العنصري عانى منه العالم على مر التاريخ وهو كذلك تعرض إلى التطور ويمكن عرض ذلك خلال عدد من السطور التالية.

وجد التمييز على مدى العصور في آسيا وأوروبا وإفريقيا وأمريكا؛ منذ اليونان والرومان والصليبيين ولغاية عصرنا الراهن بمختلف صوره وعباراته ومفرداته العرقية، فقبل ألفي عاما استعبد الإغريق القدماء والرومان الشعوب التي اعتبروها أدنى منهم حسب الهرم الاجتماعي، وظل الصينيون لمئات من السنين في القرن الثالث عشر الميلادي ينظرون إلى الغربيين على أنهم «بيض همج كثيفو الشعر»، كما نظر المستوطنون البيض في أستراليا إلى السكان الأصليين على أنهم أدنى مرتبة وكانوا مهاجرين إليها ووضع كثير من البيض في الولايات المتحدة – منذ القرن السابع عشر حتى منتصف القرن التاسع عشر الميلاديين – كثيراً من السود تحت نير الاسترقاق الذي كان سبباً رئيسياً في قيام الحرب الأهلية الأمريكية (1861- 1865م)، بالإضافة الهرسك التي مارست جميع أنواع الإبادة الجماعية والفردية بذريعة تطهير العرق، فقتل من جرّاء ذلك آلاف البوسنيين، وحتى اليوم ونحن نعيش في القرن 21 لعام 2023 مازالت واشنطن تعاني من التمييز، وعلى الرغم من تحرير الرقيق ومنع وجودة في العالم منذ ستينات القرن العشرين إلا أن التمييز اتخذ صورة جديدة على حساب اللون أو الجنس أو الأصل أو حتى الدين حتى ظهر مفهوم الإسلام فوبيا بعد حادثة انفجار برجي التجارة العالمي في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2001 فأصبح أي شخص مسلم ملتحي أو غير ملتحي هو إرهابي ، فالتمييز كان يقتصر على مصالح الفئة الممارسة للتميز لكن اليوم أصبح الأمر في كل مناحي الحياة التي نعيشها لأسباب عدة أو لدوافع خفية.

صور من الاعتداءات في جنوب أفريقيا - المصدر الانترنت

خطر التمييز العنصري على السلام العالمي يكمن في اتباع سياسة الكيل بمكيالين يمكن ضرب مثال كتباع دولة معينة نهج أو أسلوب في العلاقات الدولية على أساس تمييز عنصري هنا لن يقتصر الأمر على الأفراد لكن تكون فئة معينة هي المقصودة اتخاذ إجراء معين تجاه رعايا الدولة لكونها مجرد انتمائهم لدولة أو فئة معينة، هذا سيخلق حالة من التوتر العلاقات بين الدول الأمر الذي يرمي بظلاله على المجتمع الدولي.

وخير مثال يعيشه العالم على التمييز العنصري الفج الذي يمارس ضد الشعب الفلسطيني من قبل جيش الاحتلال الإسرائيلي من أنواع الإبادة الجماعية، استهداف البنية التحتية، والقتل واستهداف النساء والأطفال المدنيين، والرجال العزل، والتهجير القسري بالإضافة إلى الأسر العشوائي بشكل مستمر لكن أليس هذا يعتبر انتهاك إلى قواعد القانون الدولي المعاصر فمنذ انتهاء الحرب العالمية الثانية سعت الدول الكبرى على وضع قواعد دولية تتبعها دول العالم والمنظمات الدولية في عدد من المؤتمرات منها اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، اتفاقية منع واستخدام الإبادة الجماعية عام 1984، التي حرمت كل ما تفعله اسرائيل ضد فلسطين، لكن خلال القرن 21 نشهد تلك الانتهاكات دون تحريك ساكن من دول العالم أو المنظمات التي نص ميثاق إنشائها وأشهرهم ميثاق الأمم المتحدة فما نشهده اليوم ما هو إلا أبشع صورة من صور التمييز العنصري وانتهاك القواعد الدولية، وأخيرا وضعت الأمم المتحدة العديد من المواد التي يجب على الدول اتباعها لكن يظهر هنا مشكلة اتباع الدولة السياسات التي تخدم مصلحتها مثل ما يحدث الآن في دولة فلسطين.

جنوب أفريقيا تنتصر لتاريخها في مواجهة الفصل العنصري - دعوى أمام محكمة العدل الدولية ضد إسرائيل

في 29 من ديسمبر لعام 2023 رفن جنوب افريقيا دعوى قضائية تمام محكمة العدل الدولية بشأن الانتهاكات التي ترتكبها اسرائيل في حق الشعب الفلسطيني، حيث تمارس اسرائيل الإبادة الجماعية والقذف للبنية التحتية منذ 7 من أكتوبر لحظة انطلاق عملية طوفان الأقصى حيث لم تمنع الحكومة الإسرائيلية الابادة الجماعية بالإضافة إلى التحريض العلني الإبادة وخطاب الكراهية حيث وصل الأمر التي تسلح المدنيين بسلاح كما طلب وزير الخارجية الإسرائيلي وقد ظهر ذلك علنا في الأوساط الإعلامية خلال ظهور مذيعة اسرائيلية تحمل مسدسا وتفتخر بذلك، طلبت جنوب أفريقيا من المحكمة الإشارة إلى تدابير مؤقتة من أجل حماية الفلسطينيين في غزة "من أي ضرر جسيم إضافي وغير قابل للإصلاح" بموجب الاتفاقية ولضمان "امتثال إسرائيل لالتزاماتها بموجب اتفاقية الإبادة الجماعية بعدم المشاركة في الإبادة الجماعية، ومنعها والمعاقبة عليها"، في النهاية اعتقد أن الأمر لن ينتهي لصالح فلسطين خاصة أن محكمة العدل الدولية تسير في ركاب الأمم المتحدة التي يتم السيطرة عليها من قبل الولايات المتحدة أو الدول الأعضاء الدائمين، سيعيد التاريخ نفسه من جديد كما رفض مجلس الأمن اتخاذ تدابير عند اختلال العراق من قبل واشنطن وعجز الأمم المتحدة لاتخاذ قرار فعلي، وادانة فلاديمير بوتين رئيس روسيا الاتحادية حيث رفعت محكمة العدل الدولية دعوة تطالب بوتين بالمثول أمام المحكمة بدعوة ارتكاب جرائم حرب في حق الشغل الأوكراني لكن لم استطع المحكمة أخذ موقف فعلي ضده لذلك نأمل أن تسير الأمور على غير عادتها ووتيرتها المعتادة.

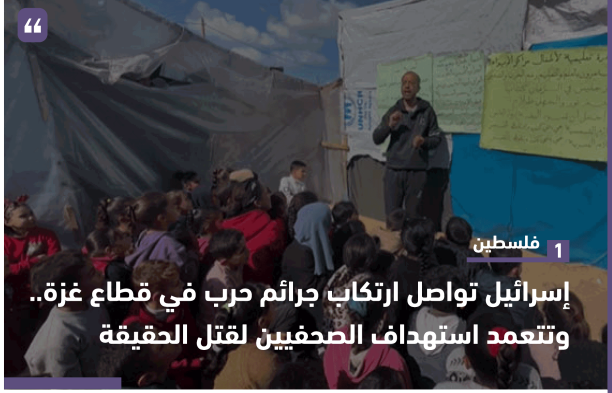

1 فلسطين

إسرائيل تواصل ارتكاب جرائم حرب في قطاع غزة.. وتتعمد استهداف الصحفيين لقتل الحقيقة

واصلت إسرائيل ارتكاب انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني في قطاع غزة، حيث تواصل قواته بشكل يومي قصف القطاع برا وبحرا وجوا، ما أسفر عن سقوط أكثر من 30 ألف قتيل غالبيتهم من الأطفال والنساء، وما يزيد عن 50 ألف جريح، حتى تاريخ النشر، فضلا عن آلاف المفقودين يرجّح أن يكون غالبيتهم قد ماتوا تحت أنقاض منازلهم، ولم تستطع طواقم الإسعاف والإنقاذ من انتشالهم حتى اللحظة.

ومع استمرار الجيش الإسرائيلي في تكثيف هجومه الكارثي على قطاع غزة المحتل، قالت منظمة العفو الدولية - في تقرير لها - إنها وثّقت أدلة دامغة على ارتكاب هجمات غير قانونية "يجب التحقيق فيها على أنها جرائم حرب" من جانب القوات الإسرائيلية في قصفها المكثف لغزة، بما في ذلك الهجمات المباشرة أو العشوائية، فضلا عن الهجمات غير القانونية الأخرى والعقاب الجماعي للسكان المدنيين.

وقالت "هيومن رايتس ووتش" في 18 ديسمبر الماضي، إن الحكومة الإسرائيلية تستخدم تجويع المدنيين أسلوبا للحرب في قطاع غزة المحتل، ما يشكل "جريمة حرب"، لافتة إلى أن الجيش الإسرائيلي يتعمد منع إيصال المياه، والغذاء، والوقود، بينما يعرقل عمدا المساعدات الإنسانية، ويبدو أنه يجرّف المناطق الزراعية، ويحرم السكان المدنيين من المواد التي لا غنى عنها لبقائهم.

ووفقا لآخر حصيلة نشرتها نقابة الصحفيين الفلسطينيين في 7 ديسمبر 2023، قتل 75 صحفيا وعاملا في مجال الإعلام منذ انطلاق الحرب. ويشار إلى أنه استهدفت قوات الاحتلال عددا آخرا من الصحفيين بينهم المصور الصحفي بقناة "الجزيرة" القطرية، سامر أبو دقة الذي استشهد في 15 ديسمبر 2023 خلال تغطيته القصف الإسرائيلي على مدرسة فرحانة في خانيونس بقطاع غزة.

خمس دول تحيل الوضع في فلسطين إلى المحكمة الجنائية الدولية

وفي 17 نوفمبر 2023، أعلن المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية أن مكتبه تلقى إحالة من خمس دول- هي جنوب أفريقيا، بنغلاديش، بوليفيا، جزر القمر، وجيبوتي- بشأن الوضع في دولة فلسطين. وقال كريم خان المدعي العام في بيان: "بتلقي الإحالة، يؤكد مكتبي أنه يجري حاليا تحقيقا في الوضع في دولة فلسطين".

صورة للمحكمة الجنائية الدولية - المصدر: فيديو من قناة المحكمة

وقد بدأ تحقيق المدعي العام بشأن الحالة في فلسطين في 3 مارس 2021- الذي يشمل السلوك الذي قد يرقى إلى مستوى الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي والتي تم ارتكابها منذ 13 يونيو 2014 في غزة والضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية، وفقا للمحكمة.

وقال كريم خان إن التحقيقات مستمرة وتمتد لتشمل تصعيد الأعمال العدائية والعنف منذ هجمات السابع من أكتوبر 2023. وأكد أنه وفقا لنظام روما الأساسي يتمتع مكتبه بالولاية القضائية على الجرائم المرتكبة على أراضي دولة طرف وفيما يتعلق بمواطني الدول الأطراف.

محكمة العدل الدولية: جنوب إفريقيا تتهم إسرائيل بارتكاب أعمال إبادة في غزة

تقدمت جنوب إفريقيا، في نوفمبر الماضي، بشكوى للمحكمة الجنائية الدولية من أجل التحقيق في "جرائم حرب" ارتكبتها إسرائيل في قطاع غزة. وقال رئيس جنوب إفريقيا، ماتاميلا رامافوزا، قبيل نظر الشكوى، إن بلاده تعتقد أن إسرائيل "ترتكب جرائم حرب وعمليات إبادة جماعية في قطاع غزة"، الذي قتل فيه آلاف الفلسطينيين، بالإضافة لتدمير مستشفيات وبنى تحتية عامة.

عاجلة هاشم المدعية بالمحكمة العليا لجنوب أفريقيا - مصدر الصور: فيديو لجلسات الاستماع

وفي 11 يناير 2024، بدأت محكمة العدل الدولية في لاهاي، جلسات استماع تتعلق بقضية طالبت فيها جنوب أفريقيا بتعليق عاجل للحملة العسكرية الإسرائيلية في قطاع غزة. وخلال جلسات على مدى يومين استمعت المحكمة لمبررات جنوب أفريقيا لرفع القضية، ورد إسرائيل على ذلك.

ومع بدء جلسات الاستماع، قال ممثل جنوب أفريقيا أمام محكمة العدل، إن إسرائيل شنت هجوما كبيرا على قطاع غزة، وانتهكت اتفاقية منع جرائم الإبادة الجماعية، وأن ممارساتها ترتقي إلى أعمال إبادة جماعية. وقال وزير العدل الجنوب إفريقي رونالد لامولا، إن النظام الدولي فشل في منع حدوث إبادة جماعية في غزة، داعيا إلى سرعة منع الجرائم ضد الإنسانية في القطاع. وشدد على أن إسرائيل تخضع الشعب الفلسطيني للفصل العنصري، موضحا أنه "لا يمكن لأي هجوم مسلّح على أراضي دولة مهما كانت خطورته أن يقدّم أي تبرير لانتهاكات الاتفاقية".

من جانبها، قالت عادلة هاشم المحامية بالمحكمة العليا لجنوب أفريقيا تؤكد جنوب أفريقيا أن إسرائيل انتهكت المادة الثانية من اتفاقية (الإبادة الجماعية)، بارتكاب أفعال تندرج ضمن تعريف الإبادة الجماعية. وتظهر الأفعال نمطا منظما من السلوك يمكن من خلاله استنتاج الإبادة الجماعية". وقالت عادلة هاشم إن العمليات العسكرية الإسرائيلية في قطاع غزة دفعت السكان "إلى حافة المجاعة"، وأوضحت أن "الوضع بلغ حدا بات فيه خبراء يتوقعون أن يموت عددًا أكبر من الناس جراء الجوع والمرض" منه جراء أفعال عسكرية مباشرة.

محكمة العدل الدولية تطالب إسرائيل بمنع ارتكاب أعمال تتضمنها اتفاقية منع الإبادة الجماعية

محكمة العدل - صورة من فيديو إصدار المحكمة لقرارها

شددت محكمة العدل الدولية - في 26 يناير 2024 - على ضرورة أن تتخذ إسرائيل كل ما بوسعها لمنع جميع الأعمال التي تتضمنها المادة الثانية من اتفاقية منع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، فيما يتعلق بالفلسطينيين في غزة. ويشمل ذلك على وجه الخصوص الأعمال المتعلقة بقتل أعضاء من جماعة أو إلحاق أذى جسدي أو نفسي خطير بهم أو إخضاع الجماعة- عمدا- لظروف معيشية يراد بها تدميرها كليا أو جزئيا.

جاء ذلك في الجلسة التي أعلنت فيها المحكمة قرارها بشأن التدابير المؤقتة التي طلبتها جنوب أفريقيا في قضيتها ضد إسرائيل المتعلقة بتطبيق اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها في قطاع غزة.

وشملت التدابير المؤقتة التي أصدرتها المحكمة أيضا اتخاذ إسرائيل ما يلزم لمنع "فرض تدابير تستهدف الحيلولة دون إنجاب الأطفال داخل الجماعة". وقالت رئيسة المحكمة جون دوناهيو، إن على إسرائيل ضمان عدم قيام قواتها بأي من تلك الأعمال المذكورة سابقا، وأن تتخذ إجراءات لمنع ومعاقبة المشاركة في التحريض المباشر والعلني على ارتكاب الإبادة الجماعية فيما يتعلق بالفلسطينيين.

كما قالت المحكمة إن على إسرائيل اتخاذ إجراءات فورية وفعالة لتمكين توفير الخدمات الأساسية والمساعدات الإنسانية التي تمس الحاجة إليها لمعالجة الظروف المعيشية الصعبة للفلسطينيين في قطاع غزة. وعلى إسرائيل أيضا أن تتخذ تدابير فعالة لمنع إتلاف الأدلة المتعلقة بالادعاءات في نطاق المادة الثانية والثالثة من الاتفاقية. كما طلبت المحكمة من إسرائيل أن تقدم تقريرا لها بشأن جميع التدابير المتخذة لتنفيذ هذا الأمر خلال شهر من تاريخ صدور هذا الأمر.

2

جنوب إفريقيا: إسرائيل تتحدى "محكمة العدل" وتفرض تجويعاً واسع النطاق في غزة

ناليدي باندور - المصدر: قسم العلاقات الدولية والتعاون (صفحة حكومية بجنوب إفريقيا)

اتّهمت وزيرة خارجية جنوب إفريقيا، ناليدي باندور، إسرائيل، بتسجيل سابقة في تحدّيها قرارات أرفع محكمة في الأمم المتحدة (محكمة العدل الدولية)، وأشارت مجدداً إلى أن غزة تشهد حملة "تجويع".وقالت باندور في ندوة مؤسسة كارنيجي للسلام الدولي، خلال زيارة إلى واشنطن، مارس الماضي، إن إسرائيل تحدّت قراراً أصدرته محكمة العدل الدولية في يناير، والذي أمرتها فيه ببذل كل ما في وسعها لمنع الإبادة الجماعية في غزة.

وأضافت أن "إسرائيل تجاهلت تماماً الإجراءات الموقتة.. نشهد حالياً أمام أعيننا تجويعاً جماعياً ومجاعة"، وحذّرت من تداعيات خطوة "قد تشكّل مثالاً يحتذى به". وأوضحت أن "سلوك إسرائيل يمكن أن تفسّره دول على أنها قادرة على القيام بما تريد من دون أي محاسبة".

وقالت وزيرة خارجية جنوب إفريقيا إن "محكمة العدل الدولية لم تحترم، وآمل حين تبدي (دولة) إفريقية ما عدم احترام (لها)، بألا نتوجّه إلى زعيمها في يوم من الأيام للقول: اسمع لقد تخطّيت الحدود، لأنك إفريقي نتوقع أن تطيع". وتقاضي جنوب إفريقيا إسرائيل أمام محكمة العدل الدولية حيث تتّهمها بارتكاب إبادة جماعية في الحرب التي تشنها على غزة.

3

لبنان: قصف إسرائيلي متعمد على صحفيين.. وجهات محلية ودولية تطالب بتحقيق مستقل في الاستهدافات الإسرائيلية

الجرائم الإسرائيلية لم تتوقف عند حدود غزة، حيث استهدف الجيش الإسرائيلي في أكتوبر 2023 مجموعة من الصحفيين من وكالتي رويترز وفرانس برس وقناة الجزيرة، كانوا في محيط بلدة علما الشعب الحدودية لتغطية قصف الاحتلال للمنطقة، عندما استهدفتهم غارة إسرائيلية، ما أدّى إلى استشهاد المصور بوكالة "رويترز" عصام عبد الله، وإصابة آخرين بينهم مصورا وكالة "فرانس برس" ديلان كولنز وكريستينا عاصي، والصحفية كارمن جوخدار والمصور إيلي براخيا من قناة "الجزيرة"، وتأثر السوداني وماهر نازح من "رويترز".

عصام عبد الله - المصدر: شبكة الانترنت

وحول هذا الاستهداف، قالت منظمة العفو الدولية إن تحقيقًا في الضربتَيْن الإسرائيليتَيْن على مجموعة تضم سبعة صحفيين في جنوب لبنان في 13 أكتوبر يكشف أن الهجوميوجّه أن يكون هجومًا مباشرًا على مدنيين يجب التحقيق فيه كجريمة حرب، لافتة إلى أنها تحققت من صحة ما يزيد على 100 مقطع فيديو وصورة، وحلّلت شظايا الأسلحة التي أخذت من الموقع، وأجرت مقابلات مع تسعة شهود.

وقالت "العفو الدولية" إن النتائج تشير إلى أنه كان واضحًا أن المجموعة تضم صحفيين وأن الجيش الإسرائيلي عرف أو كان يجب أن يعرف أنهم مدنيون، ومع ذلك هاجمهم بضربتين فصلت بينهما 37 ثانية.

أما منظمة هيومن رايتس ووتش، فأكدت أن شهادات الشهود وأدلة الفيديو والصور التي تحققت منها تشير إلى أن الصحفيين كانوا بعيدين تماما عن الأعمال القتالية الجارية، وكان واضحا أنهم إعلاميون، وظلوا ثابتين لمدة 75 دقيقة على الأقل قبل أن تصيبهم هجمتان متتاليتان. ولم تجد هيومن رايتس ووتش أي دليل على وجود هدف عسكري قرب موقع الصحفيين.

أيضا، في 21 نوفمبر 2023، قالت الوكالة الوطنية للإعلام اللبنانية، إن صحفيين اثنين ومدنيا قتلوا على الحدود بين الأراضي الفلسطينية المحتلة ولبنان، في قصف معاد عند مثلث طير حرفا. والصحفيان هما مراسلة قناة "الميادين" فرح عمر، ومصور القناة ربيع المعماري. والمواطن حسين عقيل. وحول هذا الحادث قال رئيس حكومة تصريف الأعمال اللبنانية نجيب ميقاتي إن الاعتداء على الصحفيين يثبت أنه لا حدود للإجرام الإسرائيلي الذي يهدف إلى إسكات الإعلام.

وفي هذا السياق، رفعت أكثر من 120 جهة لبنانية ودولية، فبراير الماضي، كتابين رسميين إلى كل من المفوض السامي لحقوق الإنسان، فولكر تورك، والمديرة العامة لليونسكو، أودري أزولاي، للمطالبة بتحقيق مستقل في استهداف إسرائيل للصحفيين في لبنان. ويأتي ذلك بعدما قتل كل من مصور "رويترز" عصام عبدالله ومراسلة "الميادين" فرح عمر ومصور "الميادين" ربيع المعماري، بالإضافة إلى إصابة صحفيين آخرين، من بينهم كارمن جوخدار وإيلي برخيا (الجزيرة) وكريستينا عاصي وديلان كولينز (فرانس برس) وماهر نزيه وثائر السوداني (رويترز).

وطالب الموقعون في الكتاب الموجه إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان، فولكر تورك - انطلاقاً من مسؤوليته لتعزيز حقوق الإنسان في العالم - بإجراء تحقيق مستقل عبر خبراء مستقلين في مجال حقوق الإنسان يعينهم مكتبه، وذلك للكشف عن الحقائق المتعلقة بهذه الاستهدافات ونشر تقرير يحدد المسؤوليات.

وطالب الموقعون في الكتاب الموجه إلى المديرة العامة لليونسكو، أودري أزولاي، انطلاقاً من مسؤوليتها في تعزيز سلامة الصحافيين ومكافحة إفلات من يستهدفهم من العقاب، أن تقوم بالإجراءات التالية: إدانة استهداف إسرائيل للصحافيين في جنوب لبنان، والدعوة إلى محاسبة إسرائيل عن جرائم الحرب هذه، ودعم الطلب الموجه للمفوض السامي لحقوق الإنسان لإجراء تحقيق مستقل في القضية، وضم قضيتي عصام عبدالله وفرح عمر وربيع المعماري إلى مرصد اليونيسكو لجرائم قتل الصحفيين لتتبع الإجراءات المتخذة لمعاقبة الجناة وإحقاق العدالة.

4

في مختلف أنحاء العالم: "ميتا" تعمل على إسكات الأصوات الداعمة للفلسطينيين

قالت منظمة هيومن رايتس ووتش، التي تتخذ مقرا في نيويورك في تقرير لها صدر ديسمبر الماضي، إن سياسات وممارسات شركة ميتا تعمل على إسكات الأصوات الداعمة لفلسطين وحقوق الإنسان الفلسطيني على إنستجرام وفيسبوك في موجة من الرقابة المشددة على وسائل التواصل الاجتماعي.

وقالت المديرة بالإنابة لقسم التكنولوجيا وحقوق الإنسان في "هيومن رايتس ووتش" ديبورا براون إن "الرقابة التي تفرضها شركة ميتا على المحتوى الداعم لفلسطين تزيد الطين بلة في وقت تخنق أصلا الفظائع والقمع الذي يفوق الوصف قدرة الفلسطينيين على التعبير". وأشارت المنظمة الحقوقية إلى أنها راجعت أكثر من 1050 "عملية إزالة وغيرها من أشكال قمع المحتوى" على إنستغرام وفيسبوك من أكثر من 60 دولة خلال شهري أكتوبر ونوفمبر 2023. وقالت إنه من بين 1050 حالة راجعتها، تضمنت 1049 حالة "محتوى سلميا لدعم فلسطين تم حظره أو قمعه بشكل غير مبرر، في حين تضمنت حالة واحدة إزالة محتوى يدعم إسرائيل".

وأوضحت أن الرقابة في إنستجرام وفيسبوك شملت إزالة منشورات وتعليقات، وتعليق الحسابات أو تعطيلها، وتقييد ميزات معينة من بينها قدرة المستخدمين على التفاعل مع المنشورات أو متابعة حسابات معينة، فضلا عن الحد من رؤية محتوى المستخدمين. ولفتت المنظمة الحقوقية إلى أن منشورات لها تعرضت أيضا إلى قيود، فقد أبلغ عشرات المستخدمين عن تعذر إعادة نشر أو الإعجاب أو التعليق على منشور لهيومن رايتس ووتش "يدعو إلى تقديم أدلة على الرقابة على الإنترنت". وقالت "هيومن رايتس" إنه "يجب على ميتا أن تسمح بالتعبير المحمي على منصاتها، بما في ذلك ما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان والحركات السياسية".

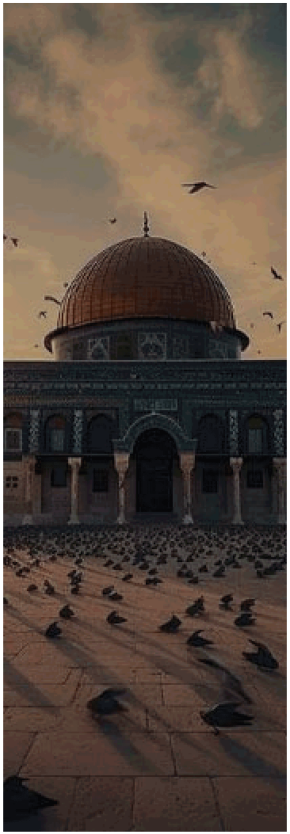

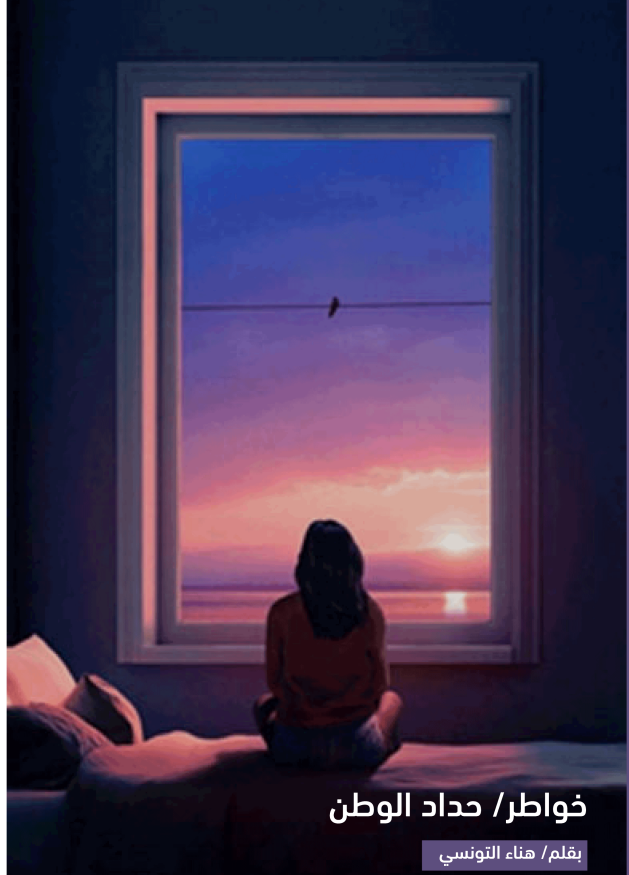

خواطر/ حداد الوطن

بقلم/ هناء التونسي

مجلّد أسود يحتوي عبارات أليمة ، طالت صفحاته و لزالت تطول امتلأ بالألم و الحرقة والدموع و الفراق

فهرس الكتاب طويل وطويل دونته إسرائيل ختمه القادة العرب وسجله التاريخ كتب عنوانه بالخط العريض حداد الوطن

وصمة عار وعيب على كل من ساهم في كتابته ولو من بعيد تحتوي أسطره صرخة أم وحرقة كبدها، بين الكلمة والتي تاليها سقطت أحلام وقصف شباب وغابت ابتسامة، بين السطر والذي يليه غلقت أبواب ومحقت تطلعات، بين النقطة والرجوع للسطر لوعة أم ودعت فلذة كبدها فكم من ضهر انقسم وكم من قلب انكسر و كم من روح تعطشت للقاء فقيدها

أي ضوء هذا يزيدنا ضلمة
وأي حياة هذه تزيدنا موت
كم من ابن تيتم و كم من أم أنهكت وكم من بيت هدم
كم من عمر قصف وحلم اندثر وتعب راح سدا
وبريق أمل انطفأ كم من حياة اغتيلت وكم من روح عبرت..
أعيش في عالم، المراة أغتصبت عذبت وانقتلت
أعيش في زمن، الطفولة فيه شردت غرقت ودفنت
أعيش في عالم الشاب فيه كالملح ذاب وحلق قبل الآوان

تصادفك الموت لحضات بعد ان كنت تتخبط في بطن أمك لهفتك للحياة تدوم قصيرا فيصدمك واقع الموت

أعيش في عالم مات فيه الجنين والصغير والشاب و الطبيب والعامل والطالب والعجوز وكل من أراد الحياة

ألم يقل الشابي اذا الشعب يوما أراد الحياة فلابد أن يستجيب القدر؟

قُتل وقُتل وقُتل ، ولن أقول مات فالموت قدر فهل قدر فتاة في عمر الورود أن تموت في مجاري مياه؟ وهل قدر جنين لم يرتشف من الحياة قطرة أن ينتهي عمره قبل أن يبدأ؟ هل قدر شاب تبرق عيناه أملا للمستقبل أن يموت قصفا؟ هل قدر فتيات أن يسقط عمرهن في دموس مظلم؟ هل قدر جميلة الجميلات أن يسلب عمرها في لمح البصر؟ هل قدر ملاك الرحمة أن ترحل روحه إلى السماء ويسقط جسده أرضا فيغرد كالعصفور الحزين وهو ينزف؟

أي قدر أنهكنا وأرهقنا هذا؟ قدر ندينا فلم يلبينا أو قدر نسي ذكرنا بين البشر؟

لم أعد أشتم رائحة التراب الفضيلة رائحة الخضراء فرائحة الموت تعم الأرجاء رائحة مخيفة تفقدني رغبتي في الحياة، شعور مظلم داخلي يعتري كل جسدي أخذ بصيص الأمل الذي كان يملأ روحي ألم، فراق، فقدان دموع وشوق، لم تعد تصادفني هاته الكلمات في القصائد و الكتب و الروايات بل أصبحت قهوتي كل صباح أسمعها في ومضة الأخبار أتقيأها بين اليوم والآخر

ما السبيل للعيش في عالم لم تدركه دناسة البشر بعد؟

من ينعتني على أرض أستطيع العيش فيها دون الخوف من مستقبل مظلم أو مصير مجهول أرض عفيفة لا تفتك فيها الأعمار ولا الأرواح ولا الأحلام تحتضنني كما تحتضنني أمي أحبها كما أحب فلسطين فحب الوطن عزيز أفتخر وأتغنى به أحيا فيه ولا أفنى، أعيش ولا أتعايش، أعتاده ولا أتعود عليه أغني فيه الحياة وليس الرثاء أقيم الأعراس لا العزاء والفرح لا الفناء ففي وطني حتى ولو طالت الأعمار نعيش موت الوجدان والإنسانية بكافة أصنافه و تضاريسه؟ فهل من عالم يضخ فينا حب الحياة و يتقي الله في شعوبه ؟

هل تعلم

"فلسطين" والقانون الدولي لحقوق الإنسان

إسرائيل تمارس جرائم ضد الإنسانية في فلسطين

حددت المادة السابعة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الأشكال التي تندرج تحت الجرائم ضد الإنسانية والتي ذكر فيها

1- "لغرض هذا النظام الأساسي يشكل أي فعل من الأفعال التالية " جريمة ضد الإنسانية متى ارتكبت في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أي مجموعة من السكان المدنيين، وعن علم بالهجوم.

وتعني عبارة "هجوم موجه ضد أي مجموعة من السكان المدنيين" نهجا سلوكيا يتضمن الارتكاب المتكرر للأفعال المشار إليها في الفقرات التالية ضد أي مجموعة من السكان المدنيين، عملا بسياسة دولة أو منظمة تقضي بارتكاب هذا الهجوم، أو تعزيزا لهذه السياسية.

(أ) القتل العمد.

(ب) الإبادة ، والتي تشمل تعمد فرض أحوال معيشية من بينها الحرمان من الحصول على الطعام والدواء، بقصد إهلاك جزء من السكان.

(ج) الاسترقاق، وهو ممارسة أي السلطات المترتبة على حق الملكية، أو هذه السلطات جميعها، على شخص ما، بما في ذلك ممارسة هذه السلطات في سبيل الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال.

(د) إبعاد السكان أو النقل القسري للسكان، وهو نقل الأشخاص المعنيين قسرا من المنطقة التي يوجدون فيها بصفة مشروعة، بالطرد أو بأي فعل قسري اخر، دون مبررات يسمح بها القانون الدولي.

(ه) السجن أو الحرمان الشديد على أي نحو آخر من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي.

(و) التعذيب، وهو تعمد الحاق الم شديد أو معاناة شديدة، بدنيا أو عقليا، بشخص موجود تحت إشراف المتهم او سيطرته، ولكن لا يشمل التعذيب أي ألم او معاناة ينجمان فحسب عن عقوبات قانونية أو يكونان جزء منها او نتيجة لها.

(ز) الاغتصاب او الاستعباد الجنسي، أو الإكراه على البغاء، أو الحمل القسري، أو التعقيم القسري، أو أي شكل اخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة.
ويعني " الحمل القسري" إكراه المرأة على الحمل قسرا وعلي الولادة غير المشروعة بقصد التأثير على التكوين العرقي لاية مجموعة من السكان أو ارتكاب انتهاكات خطيرة أخرى للقانون الدولي. ولا يجوز بأي حال تفسير هذا التعريف على نحو يمس القوانين الوطنية المتعلقة بالحمل.

(ح) اضطهاد أي جماعة محددة او مجموع محدد من السكان لأسباب سياسية او عرقية او قومية او اثنية او ثقافية او دينية ، أو متعلقة بنوع الجنس على النحو المعرف في الفقرة 3، أو لأسباب أخرى من المسلم عالميا بأن القانون الدولي لا يجيزها، وذلك فيما يتصل بأي فعل مشار الية في هذه الفقرة أو باية جريمة تدخل في اختصاص المحكمة.
ويعني "الاضطهاد" حرمان جماعة من السكان أو مجموعة من السكان حرمانا متعمدا وشديدا من الحقوق الاساسية بما يخالف القانون الدولي، وذلك بسبب هوية الجماعة أو المجموع.

(ط) الاختفاء القسري للأشخاص، ومعناه القاء القبض علي اشخاص او احتجازهم او اختطافهم من قبل دولة أو منظمة سياسية، او بإذن أو دعم منها لهذا الفعل أو بسكوتها عليه، ثم رفضها الاقرار بحرمان هؤلاء الاشخاص من حريتهم أو إعطاء معلومات عن مصيرهم أو عن أماكن وجودهم، بهدف حرمانهم من حماية القانون لفترة زمنية طويلة.

(ي) جريمة الفصل العنصري، والتي تعني أي أفعال لا إنسانية تماثل في طباعها الأفعال المشار إليها في الفقرة 1 وترتكب في سياق نظام مؤسسي قوامه الاضطهاد المنهجي والسيطرة المنهجية من جانب جماعة عرقية واحدة إزاء أية جماعة أو جماعات عرقية أخرى، وترتكب بنية الإبقاء على ذلك النظام.

(ك) الأفعال اللاإنسانية الأخرى ذات الطابع المماثل التي تتسبب عمدا في معاناة شديدة أو في اي أذى خطير يلحق بالجسم او بالصحة العقلية أو البدنية.

خلال حربها الأخيرة على سكان غزة قامت قوات الاحتلال الإسرائيلي، وباعتراف منها، بارتكاب أغلب الأفعال الواردة في نظام روما الأساسي، حيث ارتكبت جرائم مروعة ضد السكان، وعمدت إلى قتلهم، بل و إبادتها.

ومن التوصيف السابق، جرت وقائع الإبادة عبر فرض أحوال معيشية من بينها الحرمان من الحصول على الطعام والدواء، بقصد إهلاك جزء من السكان، كذلك الانتهاك الجنسي الذي يصل إلى حد الاغتصاب للنساء.
كما قامت بجريمتي طرد السكان عبر مطاردتهم بأسلحتها المحرمة الدولية، كذلك اضطهادهم على أساس عرقي، وإثني.

وعلى مدار سنوات مارست جريمة الفصل العنصري في كل إجراء اتخذته بدءا من حصار قطاع غزة، وحتى الحقوق المنقوصة للمواطنين العرب داخل الأراضي المحتلة، فلم تترك جريمة إلا وارتكبتها بحق السكان الأصليين لأرض فلسطين.

اختصاصات الجمعية العامة المتعلقة بتصفية الاستعمار

نص ميثاق الأمم المتحدة على منح الجمعية العامة اختصاصات تتعلق بتصفية الاستعمار، بقصد تمكين الشعوب غير المستقلة من تحقيق استقلالها ووضع لهذا الغرض عدة إجراءات أو اختصاصات هي:

- تصفية الاستعمار عن طريق نظام الوصاية.
- إعلان منح الاستقلال للأقاليم والشعوب المستعمرة.

ولم ينص الميثاق صراحة على إعلان الجمعية العامة منح الاستقلال والعمل عليه وإنما يدخل ذلك في إطار الاختصاص الشامل العام بمناقشة كل قضية تتعلق بالمسائل التي تتعلق بأهداف الأمم المتحدة ومنها حق الشعوب في تقرير مصيرها

ومن هنا أصدرت الجمعية العامة الإعلان المعروف باسم " الإعلان الخاص بمنح الشعوب والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي استقلالها" سنة 1960، ونصت في هذا الإعلان علي : (ضرورة تصفية الاستعمار بشتى صورة والوانة دون قيد او شرط).

وقرر الإعلان المذكور أن (إخضاع الشعوب للحكم الأجنبي والسيطرة والاستغلال إنكار لحقوق الإنسان الأساسية ونقض ميثاق الأمم المتحدة) وبناء على ذلك شكلت الجمعية العامة لجنة تسمى "لجنة تصفية الاستعمار".

عمليا اتفقت الجهات الدولية على تسمية الأراضي فيما بعد 1967 بالأراضي المحتلة، ومع ذلك لم تنجح الجمعية العامة في المساهمة بشكل فعال في إزالة الاحتلال الإسرائيلي أبدا، ولم تفعل اتفاقياتها المذكورة، وذلك بعكس الإجراءات السريعة التي اتخذت في قضايا حديثة مثل أوكرانيا .

التصنيف الدولي لجرائم الاحتلال الإسرائيلي بحق الفلسطينيين

منذ 7 أكتوبر شنت قوات الاحتلال آلاف الغارات الجوية على قطاع غزة والضفة الغربية، مما أسفر عن عشرات الآلاف من القتلى معظمهم من النساء والأطفال المدنيين.

وأصيب أكثر من 72 ألف شخص ، بينما تم تدمير مناطق سكنية كاملة، كما لم تسلم المؤسسات المدنية كالمستشفيات، المساجد، والكنائس، من تلك الضربات.

وفقا للقانون الدولي، ومنظمة العفو فهناك دلائل على ارتكاب الاحتلال الإسرائيلي جرائم حرب دولية نفصلها في الإنفوجراف التالي:

وصف الجريمة	تصنيفها في القانون الدولي
جريمة أمر الإخلاء للسكان في غزة خصوصا من الشمال ودفعهم للنزوح جنوبا	**التهجير القسري:** الذي يعد جريمة بحسب ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945 واتفاقيات جنيف لعام 1949، وكذلك البروتوكوليين الإضافيين لعام 1977.
القتل العمدي للمدنيين الفلسطينيين وإلحاق الأذى بهم، وحصارهم، على أساس عرقي إثني، بقصد القضاء عليهم، عبر منع الموارد الأساسية كالمأكل، والمشرب، والكهرباء عنهم	**الفصل العنصري:** كجريمة دولية، تم إقرارها في عام 1965، وصنف نظام الفصل العنصري رسمياً كجريمة بموجب القانون الدولي عام 1973
ضرب المستشفى المعمداني، الشفاء، الكنائس، والمساجد، والمساكن الآمنة، فرض أحوال معيشية من بينها الحرمان من الحصول على الطعام والدواء، بقصد إهلاك جزء من السكان، طرد السكان عبر مطاردتهم بأسلحتها المحرمة الدولية.	**الجرائم ضد الإنسانية:** والتي حددتها المادة السابعة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في عدد من المواد منها القتل، والتهجير، وإبادة السكان.
الإضرار بالفلسطينيين عمدا، وبالأطفال خصوصا بشكل غير مسبوق، وضربهم في ملاذات تعد آمنة مثل ملاجئ الأونروا، أو المستشفيات، والأبراج السكنية	**الإبادة الجماعية:** ورد تعريف في نص المادة الثانية من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها والتي اعتمده الأمم المتحدة في 9 ديسمبر 1948 وتعرف الإبادة الجماعية بأنها التدمير المقصود الكلي أو الجزئي لجماعة قومية او عرقية او عنصرية أو دينية.
عمدت قوات الاحتلال إلى اتباع سياسة إلحاق الأذى، والتشوه بالنسبة للمصابين، عبر استخدام أسلحة محرمة دولية. كما دفعت السكان الفلسطينيين إلى النزوح، بقصد التهجير النهائي، كما قامت بالتعدي على المال والممتلكات للسكان الفلسطينيين، وبالنسبة للأسرى لديها فقد وردت تقارير تتحدث عن تعذيب، وتعمد لقطع الكهرباء، المياه الساخنة	**جرائم الحرب:** وفق نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية، يعد ما ترتكبه قوات الاحتلال حاليا من قبيل جرائم الحرب، والتي وردت في الفقرة الثانية من المادة الثامنة

أهم قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن فلسطين

194، 1948: دعا قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 إلى حق عودة اللاجئين الفلسطينيين لديارهم. الولايات المتحدة صوتت لصالح القرار.

3236، 1974: اعترف القرار بحق الفلسطينيين في السيادة على أراضيهم. الولايات المتحدة صوتت بلا.

3237، 1974: منح القرار منظمة التحرير الفلسطينية صفة مراقب في الجمعية العامّة. الولايات المتحدة صوتت ضد القرار.

3379، 1975: حدد القرار أن الصهيونية شكل من أشكال العنصرية والتمييز. الولايات المتحدة صوتت ضد القرار.

86/46، 1991: ألغى هذا القرار قرار 3379 الذي حدد أن الصهيونية شكل من أشكال العنصرية والتمييز. الولايات المتحدة صوتت لصالح القرار.

124/59، 2004: يتعلق هذا القرار بالممارسات الإسرائيلية التي تمس بحقوق الإنسان الفلسطيني في في الأراضي الفلسطينية المحتلة ومن ضمنها القدس الشرقية. الولايات المتحدة صوتت ضد القرار.

67/19، 2012: أضفى القرار على فلسطين صفة دولة غير عضو مراقب في الأمم المتحدة. الولايات المتحدة عارضت القرار.

69/320، 2015: سمح هذا القرار للدول المراقبة غير الأعضاء بوضع العلم في مقر الأمم المتحدة في نيويورك. الولايات المتحدة عارضت القرار.

10/19، 2017: يتعلق القرار بوضع القدس، وتم تبنيه خلال الجلسة الخاصة الطارئة العاشرة للجمعية العامة. 128 دولة صوتت لصالح القرار وعارضته 9 وامتنعت 35 وتغيبت 21 دولة. الولايات المتحدة صوتت ضد القرار.

الفصل العنصري كجريمة دولية يمارسها الاحتلال الإسرائيلي

في عام 1965، تم إقرار حظر نظام الفصل العنصري وفقاً للقانون الدولي، بالتزامن مع صياغة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والتي دخلت حيز التنفيذ عام 1969.

وقد صنف نظام الفصل العنصري رسمياً كجريمة بموجب القانون الدولي عام 1973، من خلال الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها، خصوصا في ظل جرائم الأبارتهايد في جنوب أفريقيا.

صادقت 107 دول على اتفاقية الفصل العنصري، وكذلك الحال بشأن ميثاق روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الذي دخل حيز النفاذ عام 2002، والذي بحسبه تصنف جريمة الفصل العنصري كواحدة من الجرائم ضد الإنسانية.

وتنص الاتفاقية على أن الفصل العنصري يشكل جريمة ضد الإنسانية، اذ تنص المادة (1) من الاتفاقية بأن "الأفعال اللاانسانية الناجمة عن سياسات وممارسات الفصل العنصري والسياسات والممارسات المماثلة للفصل العنصري والتمييز العنصري" هي جرائم تنتهك مبادئ القانون الدولي (إضافة التشديد).

وتعرف المادة (2) من اتفاقية الفصل العنصري :

في مصطلح هذه الاتفاقية، تنطبق عبارة "جريمة الفصل العنصري"، التي تشمل سياسات وممارسات العزل والتمييز العنصريين المشابهة لتلك التي كانت تمارس في جنوب أفريقيا، على الأفعال اللاإنسانية الآتية، المرتكبة لغرض إقامة وإدامة هيمنة فئة عنصرية ما من البشر على أية فئة عنصرية أخرى من البشر واضطهادها إياها بصورة منهجية:

(أ) حرمان عضو أو أعضاء في فئة أو فئات عرقية من الحق في الحياة والحرية الشخصية:

"1" بقتل أعضاء من فئة أو فئات عنصرية.

"2" بإلحاق أذى خطير، بدني أو عقلي، بأعضاء في فئة أو فئات عرقية، أو بالتعدي على حريتهم أو كرامتهم، أو بإخضاعهم للتعذيب أو للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة،

"3" بتوقيف أعضاء فئة أو فئات عرقية تعسفا وسجنهم بصورة لا قانونية،

(ب) إخضاع فئة أو فئات عرقية، عمدا، لظروف معيشية يقصد منها أن تفضي بها إلي الهلاك الجسدي، كليا أو جزئيا،

(ج) اتخاذ أية تدابير، تشريعية وغير تشريعية، يقصد بها منع فئة أو فئات عرقية من المشاركة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية للبلد، وتعمد خلق ظروف تحول دون النماء التام لهذه الفئة أو الفئات، وخاصة بحرمان أعضاء فئة أو فئات عنصرية من حريات الإنسان وحقوقه الأساسية، بما في ذلك الحق في العمل، والحق في تشكيل نقابات معترف بها، والحق في التعليم، والحق في مغادرة الوطن والعودة إليه، والحق في حمل الجنسية، والحق في حرية التنقل والإقامة، والحق في حرية الرأي والتعبير، والحق في حرية الاجتماع وتشكيل الجمعيات سلميا،

(د) اتخاذ أية تدابير، بما فيها التدابير التشريعية، تهدف إلي تقسيم السكان وفق معايير عنصرية بخلق محتجزات ومعازل مفصولة لأعضاء فئة أو فئات عرقية، وبحظر التزاوج فيما بين الأشخاص المنتسبين إلي فئات عرقية مختلفة، ونزع ملكية العقارات المملوكة لفئة أو فئات عنصرية أو لأفراد منها.

(هـ) استغلال عمل أعضاء فئة أو فئات عرقية، لا سيما بإخضاعهم للعمل القسري،

(و) اضطهاد المنظمات والأشخاص، بحرمانهم من الحقوق والحريات الأساسية، لمعارضتهم للفصل العنصري.

وبموجب الاتفاقية فانه يحظر وبشكل واضح سن تشريعات تهدف إلى حرمان مجموعة عرقية من الحق في المغادرة والعودة إلى بلادهم.

كما يصنف ميثاق روما أيضا الذي دخل حيز النفاذ في 2002، جريمة الفصل العنصري كشكل محدد من أشكال الجرائم ضد الإنسانية.

وقد صدقت عليه 119 دولة على نظام روما الأساسي، مع ملاحظة أن كلا من الاحتلال الإسرائيلي والولايات المتحدة لم تنضما إلى هذا النظام.

وتصنف المادة 7 (1) من نظام روما الأساسي الفصل العنصري باعتباره جريمة ضد الإنسانية، وبناء عليه فإن المادة 7 (2) تحدده كما يلي:

1- لغرض هذا النظام الأساسي، يشكل أي فعل من الأفعال التالية "جريمة ضد الإنسانية" متى ارتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين، وعن علم بالهجوم:

ي - جريمة الفصل العنصري

2- (ج) تعنى "جريمة الفصل العنصري" أية أفعال لا إنسانية تماثل في طابعها الأفعال المشار إليها في الفقرة 1 وترتكب في سياق نظام مؤسسي قوامه الاضطهاد المنهجي والسيطرة المنهجية من جانب جماعة عرقية واحدة إزاء أية جماعة أو جماعات عرقية أخرى، وترتكب بنية الإبقاء على ذلك النظام؛

وبشكل عام، تستطيع المحكمة الجنائية الدولية ممارسة سلطتها القضائية عندما يكون المتهم من رعايا الدول الأعضاء أو في حال أن الجريمة المزعومة تكون قد حدثت في الدول الأعضاء، أو إحالة الوضع إلى المحكمة من قبل مجلس الأمن الدولي. حيث تم وصف دور السلطة القضائية للمحكمة كدور مكمل. ولا يمكن للمحكمة أن تمارس سلطتها القضائية إلا عندما تكون المحاكم الوطنية غير راغبة أو غير قادرة على إجراء المحاكمة.

وفي حالتنا وقد حرمت قوات الاحتلال اللاجئين الفلسطينيين من العودة إلى أرضهم منذ عام 1948، لاجئي 1948 .

ووفقا للخبراء الدوليين يستند هذا الحرمان الى التصنيفات العرقية - الاثنية أي العنصرية. كما ويبدو أيضا أنه يتناسب مع تعريف التمييز العنصري الوارد ضمن نظام روما الأساسي.

وإنكار حق العودة للاجئين الفلسطينيين ليس المثال الوحيد على جرائم الفصل العنصري التي تمارسها قوات الاحتلال، وجدت المحكمة الشعبية لفلسطين، والتي عقدت في كيب تاون، جنوب إفريقيا عام 2011، أن الكيان الإسرائيلي مذنب بارتكابه العديد من الانتهاكات التي تندرج ضمن جريمة الفصل العنصري بموجب القانون الدولي.

وكذلك اليوم يستمر الاحتلال في ارتكاب المزيد من تلك الجرائم عبر حصارها وتدميرها لقطاع غزة، وإعلانها محاولتها تهجيرهم منها، وكذلك إعلان مناطق آمنة ثم القيام بقتل النازحين إليها، ومحاصرة المؤسسات الصحية، وتوجيه الضربات العسكرية إليها، وأخيرا ارتكاب انتهاكات جنسية تجاه النساء.

فى فبراير 2022 أطلقت منظمة العفو الدولية تقرير بعنوان نظام الفصل العنصري (أبارتهايد) الإسرائيلي ضد الفلسطينيين: نظام قاس يقوم على الهيمنة وجريمة ضد الإنسانية، وقالت الأمينة العامة لمنظمة العفو الدولية "أنياس كالامار" ان التقرير يكشف النطاق الفعلي لنظام الفصل العنصري في إسرائيل. وسواء كان الفلسطينيون يعيشون في غزة، أو القدس الشرقية، أو الخليل، أو إسرائيل نفسها، فهم يُعاملون كجماعة عرقية دونية ويُحرمون من حقوقهم على نحو ممنهج. وقد تبين لنا أن سياسات التفرقة ونزع الملكية والإقصاء القاسية المتبعة في جميع الأراضي الخاضعة لسيطرة إسرائيل تصل بوضوح إلى حد الفصل العنصري. ومن واجب المجتمع الدولي التصرف.

وقد وثّقت منظمة العفو الدولية أفعالاً مُحرّمة في اتفاقية الفصل العنصري ونظام روما الأساسي في كافة المناطق التي تسيطر عليها إسرائيل، مع أنها تحدث في الأراضي الفلسطينية المحتلة بصورة أكثر تكراراً وعنفاً مما تحدث في إسرائيل. وتطبق السلطات الإسرائيلية تدابير متعددة لحرمان الفلسطينيين عمداً من حقوقهم وحرياتهم الأساسية، بما في ذلك قيود قاسية على حرية التنقل في الأراضي الفلسطينية المحتلة، والاستثمار الضئيل المزمن القائم على التمييز في المجتمعات الفلسطينية داخل إسرائيل، وحرمان اللاجئين من حق العودة. كما يوثق التقرير النقل القسري، والاعتقال الإداري، والتعذيب، وأعمال القتل غير المشروعة في كل من إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة.

وقد وجدت منظمة العفو الدولية أن هذه الأفعال تشكل جزءاً من هجوم ممنهج وواسع النطاق موجه ضد الشعب الفلسطيني، وترتكب بنية إدامة نظام القمع والهيمنة. لذا فهي تشكل جريمة الفصل العنصري المرتكبة ضد الإنسانية.

إسرائيل تمارس جرائم الحرب طبقا لنظام روما الأساسي

وفق نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية، تعد جرائم الحرب، والتي وردت في الفقرة الثانية من المادة الثامنة والتي ذكر فيها " تعني جرائم الحرب"

- القتل العمد
- التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية، بما في ذلك إجراء تجارب بيولوجية
- تعمد إحداث معاناة شديدة او الحاق أذى خطير بالجسم أو بالصحة
- إلحاق تدمير واسع النطاق بالممتلكات والاستيلاء عليها دون أن تكون هناك ضرورة عسكرية تبرر ذلك وبالمخالفة للقانون وبطريقة عابثة
- إرغام أي أسير حرب أو أي شخص آخر مشمول بالحماية على الخدمة في صفوف قوات دولية معادية
- تعمد حرمان أي أسير حرب أو أي شخص آخر مشمول بالحماية من حقه في أن يحاكم محاكمة عادلة ونظامية
- الابعاد او النقل غير المشروعين أو الحبس غير المشروع
- أخذ رهائن

وفقا للأحداث المروعة على الأرض المحتلة، ومضاهاتها بالقانون الدولي، فقد قامت قوات الاحتلال بانتهاك أغلب النصوص، والمواد السالفة الذكر، فألحقت بقطاع غزة خسائر بشرية، ومادية ضخمة.

تعدت الخسائر البشرية، كل الحدود المعهودة وعلى مدار سنوات، إلا أنها في حربها الأخيرة فقد عمدت إلى اتباع سياسة إلحاق الأذى، والتشوه بالنسبة للمصابين، عبر استخدام أسلحة محرمة دولية.

كما دفعت السكان الفلسطينيين إلى النزوح، بقصد التهجير النهائي، مع ملاحظة أن مايطلق عليه غلاف غزة، هي أراض فلسطينية بالأساس، تم الاستيلاء عليها، وطرد السكان الفلسطينيين منها، وإقامة مستوطنات مخالفة لكل القوانين الدولية عليها، وبإعتراف الجهات الأممية، وقد سبق وأن حرم الاتحاد الأوروبي وعددا من الدول استيراد أي من منتجات تلك الأراضي باعتبارها أرض مغتصبة.

أما الخسائر المادية فقد قامت قوات الاحتلال بالتعدي على المال، والممتلكات، والمنازل الآمنة، فضلا عن قطعها للماء، والطعام، والكهرباء، عن الفلسطينيين المدنيين.

وفي حالة الأسرى الفلسطينيين لديها، وفقا للتقارير الواردة من هناك فقد بادرت إلى قطع الكهرباء، والمياه الساخنة، والحبس الانفرادي، وبالتالي إساءة المعاملة، لاسيما في ظل أن أغلبهم يقضون فترة من الحبس غير المشروع، كما أن الضمانات المحيطة بمحاكمة أغلبهم غير نظامية، أو عادلة كما اشترط القانون، وجميعها بلا شك جرائم حرب تستحق المحاكمة وفقا للقانون الدولي.

انتهاكات إسرائيل لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية

ورد تعريف الإبادة الجماعية في نص المادة الثانية من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها والتي اعتمده الأمم المتحدة في 9 ديسمبر 1948 وتعرف الإبادة الجماعية بأنها التدمير المقصود الكلي او الجزئي لجماعة قومية او عرقية او عنصرية أو دينية. وتنص المادة الثانية على خمسة أعمال للابادة الجماعية تستوجب العقاب:

(أ) قتل أعضاء من الجماعة

.

(ب) إلحاق أذى جسدي أو روحي خطير بأعضاء من الجماعة.

(ج) إخضاع الجماعة، عمداً، لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كلياً أو جزئياً.

(د) فرض تدابير تستهدف الحؤول دون إنجاب الأطفال داخل الجماعة.

(هـ) نقل أطفال من الجماعة، عنوة، إلى جماعة أخرى.

إن ما حدث من إطلاق جيش الاحتلال الإسرائيلي ضربانه تجاه مستشفى المعمداني، التي احتمى فيها المدنيين، فضلا عن المرضى، كذلك مذبحة مستشفى الشفاء، التي رافقها التنكيل بالفرق الطبية، فضلا عن شهادات متواترة حول اغتصاب النساء الفلسطينيات المحاصرات داخل المشفى.

خلال الأيام الماضية أعلنت السلطة الفلسطينية اقتراب عدد الضحايا من 33 ألف مدني، وعدد من الإصابات يتجاوز 72 ألف، في مقابل قيام قوات الاحتلال بتعمد قصف المنازل، والمستشفيات، وأبراج الإنترنت، والاتصالات، وكل ما له علاقة بالحياة المدنية، بغرض تجريف وإبادة القطاع ذاته من على الخريطة، وقد سبق وأن اعترف الاحتلال بتلك الجرائم.

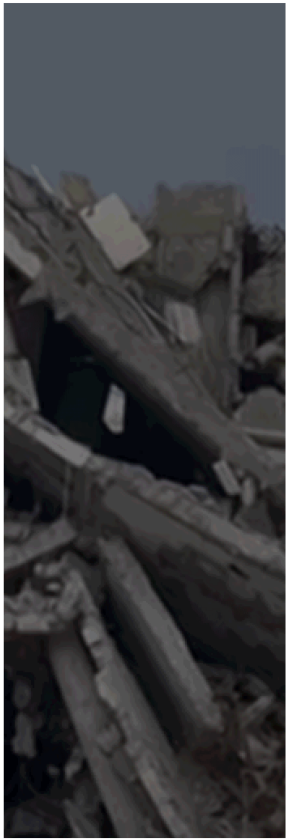

المقاومة حق مشروع ضد الاحتلال

يعد حق تقرير المصير حقاً ثابتاً في القانون الدولي، ومبدأ أساسي في ميثاق الأمم المتحدة، والتي في قرارها رقم 1514 الخاص بـ"إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"، بتاريخ 14 ديسمبر 1960، أكدت بصفة صريحة أنه "لجميع الشعوب الحق في تقرير مصيرها، ولها بمقتضى هذا الحق أن تحدد بحرية مركزها السياسي وتسعى بحرية إلى تحقيق إنمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي".

ويشمل هذا الحق القضية الفلسطينية، وهو ما يؤكده القرار الأممي 3236، بتاريخ 22 نوفمبر 1974، والذي نص على أن الأمم المتحدة "تعترف كذلك بحق الشعب الفلسطيني في استعادة حقوقه بكل الوسائل وفقاً لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وتناشد جميع الدول والمنظمات الدولية أن تمد بدعمها الشعب الفلسطيني في كفاحه لاسترداد حقوقه، وفقاً للميثاق".

وقبل هذا، وفي عام 1970، أصدرت الأمم المتحدة القرار رقم 2649 بـ"إدانة إنكار حق تقرير المصير خصوصاً لشعوب جنوب أفريقيا وفلسطين"، والذي ينص على أن الجمعية العامة "تؤكد شرعية نضال الشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية والأجنبية، والمعترف بحقها في تقرير المصير، لكي تستعيد ذلك الحق بأية وسيلة في متناولها".

كما أكدت الجمعية العامة على شرعية المقاومة المسلحة الفلسطينية، وربطتها وقتها بما كانت تعيشه ناميبيا وجنوب إفريقيا من أنظمة فصل عنصري، أيضاً في قرارها بتاريخ 4 ديسمبر 1986، والذي ينص "على شرعية كفاح الشعوب من أجل استقلالها وسلامة أراضيها ووحدتها الوطنية، والتحرر من السيطرة الاستعمارية والفصل العنصري والاحتلال الأجنبي بكل الوسائل المتاحة، بما في ذلك الكفاح المسلح".

وفي نفس السياق، تؤكد كل من اتفاقية لاهاي واتفاقية جنيف الثالثة الخاصة بحماية أسرى الحرب، على شرعية حمل السلاح لمقاومة المحتل.

وأضفت اتفاقية جنيف صفة "أسرى الحرب" على أعضاء حركات المقاومة المنظمة "التي تعمل داخل أرضها أو خارجها وحتى لو كانت هذه الأرض واقعة تحت الاحتلال"، وذلك بشروط، أولها أن يكون لهم رئيس مسؤول، وأن يحملوا السلاح علناً، أن يحملوا علامة مميزة ظاهرة، وأن يلتزموا في نضالهم بقوانين الحرب وأعرافها. وهي كلها شروط تنطبق على المقاومة الفلسطينية.

في المقابل، تُعرّف الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب الموقعة في 9 ديسمبر 1999 الإرهاب في مادتها 2-1 ب بأنه "أي عمل يهدف إلى التسبب في موت شخص مدني أو أي شخص آخر أو إصابته بجروح بدنية جسيمة عندما يكون هذا الشخص غير مشترك في أعمال عدائية في حالة نشوب نزاع مسلح وعندما يكون غرض هذا العمل بحكم طبيعته أو في سياقه موجها لترويع السكان أو لإرغام حكومة أو منظمة دولية على القيام بأي عمل أو الامتناع عن القيام به".

وعلى مدار سنوات حاول الاحتلال الاسرائيلي وصم المقاومة، وخلطها بمفهوم الإرهاب، رغم وضوح الفارق، حيث يكون العكس صحيح، فبحسب القانون الدولي، تحتل "إسرائيل" وبحسب قرارات الأمم المتحدة، الأراضي للعام 1967، كما ارتكبت العديد من المجازر التي وصمتها القوانين الدولية، وقامت بالاعتداء على السكان المدنيين الآمنين للعديد من السنوات، يشهد على ذلك مجموعة من القرارات الأممية، كما أن "إسرائيل" تعد الكيان الوحيد بالعالم الذي يرفض أي تحديد دولي لحدوده، خشية من رجوع الحق لأصحابه الفلسطينيين، ولو جزئيا.